



معايير الانضباط

وتدابير التدخل على مستوى المدينة

مدونة قواعد الانضباط والألحة حقوق التلميذ
ومسؤولياته، للصفوف من الروضة إلى الثاني عشر

سارية اعتباراً من سبتمبر/ أيلول 2013

NYC

Department of
Education

Dennis M. Walcott
Chancellor

NYC Department of Education

Dennis M. Walcott

مستشار التعليم

Elayna Konstan

المديرة التنفيذية

مكتب سلامة وتنمية الشبيبة

Kathleen Grimm

نائبة مستشار التعليم

قسم العمليات

تنصّ سياسة إدارة التعليم لمدينة نيويورك على عدم التمييز على أساس العرق أو اللون أو الدين أو الأصل الوطني أو حالة المواطنة/الهجرة، أو السن أو الإعاقة أو الحالة الاجتماعية أو الجنس أو التوجه الجنسي أو الهوية الجنسانية/التعبير عن تلك الهوية في برامجها وأنشطتها التعليمية، وعلى المحافظة على بيئة خالية من التحرش الجنسي وفقاً للقانون.

يمكن توجيه الاستفسارات حول الالتزام بالقوانين المناسبة إلى مكتب تكافؤ الفرص، بالعنوان التالي:

Office of Equal Opportunity

65 Court Street, Brooklyn, New York 11201

هاتف: (718) 935-3320

تم إعداد معايير الانضباط وتدابير التدخل على مستوى المدينة

(مدونة قواعد الانضباط ولائحة حقوق التلميذ ومسؤولياته، من صف الروضة إلى الصف الثاني عشر)

لنشر من قبل مكتب المنشورات التعليمية، *Christopher Sgarro*.

مدير المكتب، التصميم الجرافيكي وتنسيق النصوص تم بواسطة *Tobey Hartman*.

معايير الانضباط وتدابير التدخل على مستوى المدينة

تلتزم إدارة التعليم بمدينة نيويورك بالحرص على أن تكون مدارسنا آمنة ومؤمنة وتشكل بيئة منظمة ومهياً لتقديم خدمات التعليم والتعلم كل يوم. إن خلق مدارس آمنة وداعمة يعتمد على جهود جميع أعضاء المجتمع المدرسي. بما في ذلك المعلمين، والتلاميذ، والإداريين، والآباء، والاستشاريين، والأخصائيين الاجتماعيين، وأفراد الأمن، ومقدمي الخدمات ذات الصلة، وطاقم الكافيتريا، وطاقم الخدمة، والعاملين بالحافلات المدرسية. لمعاملة بعضهم البعض باحترام متبادل.

تتضمن هذه الوثيقة **لائحة حقوق التلميذ ومسؤولياته**، وهي تروج للسلوك المسؤول للتلاميذ. ولناخ من الكرامة والاحترام. عن طريق وضع محددات لمساعدة التلاميذ في سبيلهم لكي يصبحوا مواطنين منتجين في مجتمع متعدد الثقافات.

قواعد السلوك

يتعين على جميع أفراد المجتمع المدرسي - بما في ذلك التلاميذ وطاقم المدرسة والآباء - معرفة وفهم قواعد السلوك التي يتعين على جميع التلاميذ إتباعها ومعرفة العواقب المترتبة على عدم إتباع تلك القواعد.

تقدم مدونة قواعد الانضباط وتدابير التدخل على مستوى المدينة (مدونة قواعد الانضباط) وصفاً شاملاً للسلوكيات التي لا تستوفي معايير السلوك المقبول من قبل تلاميذ المدارس العامة بمدينة نيويورك، وتتضمن مجموعة كبيرة من الإجراءات التأديبية المسموح بها والتدخلات التوجيهية التي يمكن للمدارس استخدامها للتعامل مع سوء السلوك. كما يتضمن الكتيب أيضاً لائحة حقوق التلاميذ ومسؤولياتهم.

تطبق قواعد الانضباط على جميع التلاميذ.

جدول المحتويات

2	تعزيز السلوك الإيجابي للتلاميذ.....
3	الآباء كشركاء، والمواظبة على الحضور.....
4	الإجراءات التأديبية المتدرجة.....
5	مستويات المخالفات.....
6	التدخلات التوجيهية.....
7	المدخل التصالحية.....
8	السلم المتدرج للدعم والعواقب التأديبية.....
9	لائحة حقوق التلميذ ومسؤولياته.....
13	إجراءات التأديب.....
15	الاستئنافات والتحويلات.....
16	الأسلحة الممنوعة.....
17	مستوى المخالفات (A) للصفوف من الروضة إلى الخامس.....
23	مستوى المخالفات (B) للصفوف من السادس إلى الثاني عشر.....

خلق مدارس آمنة وداعمة وشاملة

تعزيز السلوك الإيجابي للتلاميذ

يتوقع من كل مدرسة أن تقوم بالترويج لثقافة ومناخ إيجابي يزود التلاميذ ببيئة مدرسية داعمة، يتمكنون من النمو فيها اجتماعياً وأكاديمياً. يتوقع من المدارس أن تقوم بدور وقائي في رعاية السلوك الاجتماعي للتلاميذ، عن طريق تزويدهم بتشكيلة واسعة من الدعم للسلوك الإيجابي، وكذلك فرص ذات مغزى للتعليم الاجتماعي والانفعالي.

تأسيس إطار عمل مرحلي على مستوى المدرسة للدعم السلوكي والتدخلات، لتوجيه المدرسة برمتها نحو إتباع القواعد المدرسية، والتوقعات، وكذلك تقديم عواقب متناسقة ومناسبة، مثل دعم وتدخلات السلوك الإيجابي (PBIS).

إن التعليم الإنفعالي الاجتماعي الجيد يساعد التلاميذ على تنمية المهارات الأساسية للكفاءة المعيشية والتي تتضمن: تقدير الانفعالات والتعامل معها؛ تنمية حس رعاية الآخرين وتقدير مشاعرهم؛ إنشاء علاقات إيجابية؛ اتخاذ قرارات مسؤولة؛ والتعامل مع المواقف المتحدية بطريق بناءة وأخلاقية. إن مثل تلك المهارات تقى من السلوكيات السلبية والعواقب التأديبية التي تنتج عن عدم التزام التلاميذ بالمعايير السلوكية.

كما أن أعضاء طاقم المدرسة يعدوا مسؤولين أيضاً عن التعامل مع السلوكيات غير المناسبة للتلاميذ، والتي تشوش على العملية التعليمية. يتوقع من الإداريين والمعلمين والاستشاريين وغيرهم من أفراد طاقم المدرسة أن يشركوا جميع التلاميذ في استراتيجيات وقائية وتدخلية، تتعامل مع القضايا السلوكية للتلاميذ، ومناقشة هذه الاستراتيجيات مع التلميذ وولي أمره.

المدخل الوقائية والتدخلية تتضمن على سبيل المثال وليس الحصر، دعم توجيهي وخدمات للتعامل مع الظروف الشخصية والعائلية؛ تعليم اجتماعي/انفعالي، مثل حل النزاعات/والتوسط بين الأقران/والتفاوض. الحلقات التفاوضية، والتعامل مع الغضب، والتعامل مع الضغوط، و/ أو اكتساب مهارات التواصل؛ استخدام مواد و/ أو مناهج تدريسية بديلة؛ خدمات إثرائية؛ إلحاق بفصل بديل؛ و/ أو وضع أو مراجعة تقييمات السلوك الوظيفي، وخطط التدخل السلوكي، والتي يتعين وضعها و/ أو مراجعتها كاستراتيجية مبكرة للتدخل.

وفي أي وقت يظن فيه مسؤولو المدرسة أن الصعوبات التي يواجهها التلميذ قد تكون بسبب إعاقة قد تتطلب خدمات التعليم لذوي الاحتياجات الخاصة، فيجب على المدرسة أن تحيل التلميذ فوراً إلى لجنة التعليم لذوي الاحتياجات الخاصة (CSE).

من خلال استخدام استراتيجيات التدخل والوقاية التي تشرك التلاميذ وتعطيهم إحساس واضح بالغرض، يقوم أعضاء طاقم المدرسة بتسهيل النمو الأكاديمي والاجتماعي والانفعالي للتلاميذ، ومساعدتهم في إتباع القواعد والسياسات المدرسية.

إن مشاركة التلاميذ هي عامل مكمل لخلق ثقافة مدرسية إيجابية وبيئة ترعى النمو الاجتماعي والانفعالي للتلاميذ، وتدعم إنجازاتهم الأكاديمية. تزويد التلاميذ بفرص متعددة للمشاركة في تشكيلة واسعة من الأنشطة المناصرة للمجتمع، وفي ذات الوقت، فإن البالغين الذين يتسمون بالرعاية والدعم يمكنهم المساعدة في الوقاية من السلوكيات السلبية.

الأمثلة قد تتضمن: تزويد التلاميذ بفرص ذات مغزى لمشاركة الأفكار والشواغل، والمشاركة في مبادرات على مستوى عموم المدرسة؛ تنمية القيادة الطلابية؛ تكريم دوري لإنجازات التلاميذ في نواحي أكاديمية وتعلق بالمهنة الدراسي؛ استخدام الآراء التصحيحية؛ ووضع نظام للسلوك الإيجابي على مستوى المدرسة، إن مثل تلك الفرصة، مدعومة ببرنامج توجيهي متكامل للوقاية والتدخل، من شأنها أن تزود التلاميذ بالخبرات والاستراتيجيات والمهارات والدعم الذي يحتاجونه لتحقيق النجاح.

لكل من التلاميذ والآباء وطاقم موظفي المدارس دور في جعل المدارس أكثر أمناً ويجب أن يتعاونوا مع بعضهم البعض لتحقيق هذا الهدف. ويتعين على طاقم المدرسة أن يحيطوا الآباء علماً بسلوكيات طفلهم، وأن يعتبروا الآباء شركاء عند التعامل مع النواحي ذات الأهمية. التواصل مع الآباء يمكن أن يتضمن، ولكن لا يقتصر على، المكالمات التليفونية و/ أو الاتصالات الكتابية. وكمثل أعلى، يتعين على الآباء وأفراد طاقم المدرسة أن يظهروا ممارسة السلوكيات التي يتمنون أن يروا التلاميذ يقلدونها.

المواظبة على الحضور

إن المواظبة على الحضور في المدرسة تشكل أمراً حيوياً للتقدم الأكاديمي للتلميذ ونجاحه، يتعين على موظفي المدرسة التأكد من توفير المداخل والتدخلات والدعم المناسب للتلاميذ الذين يظهرون مشاكل في المواظبة على الحضور. مثل الغياب بدون إذن أو تكرار الغياب بدون عذر، أو الإهمال التعليمي.

في حالة الغياب بدون عذر، يتعين على موظفي المدرسة الاجتماع مع التلميذ وولي أمره من أجل تحديد الدعم المطلوب، والتصرف المناسب والذي قد يتضمن على سبيل المثال وليس الحصر: تدخلات توجيهية، و/ أو الإحالة للاستشارة، و/ أو الإحالة لبرامج ما بعد الدوام الدراسي.

يتعين على مسؤول الغياب بالمدرسة أو لجنة شؤون التلاميذ أن تقوم بمراجعة حالات الغياب المزمّن و/ أو الغياب بدون عذر، ويتعين تضمين المعلمين المسؤولين عن الغياب، والعمداء، والموجهين الإرشاديين، والمعلمين، والأخصائيين الاجتماعيين، وغيرهم من طاقم المدرسة، في عملية التوصل إلى القرار المناسب. الحالات التي يشتهب في إنها ترجع إلى الإهمال التعليمي يجب أن تبلغ إلى السجل المركزي لولاية نيويورك (New York State Central Register) وفقاً لتعليمات المستشار رقم (A-750).

ولكي نضمن أن يصبح الآباء شركاء نشيطين ومشاركين في الترويج لبيئة مدرسية آمنة وداعمة، يتعين عليهم أن يتعرفوا على قواعد الانضباط، يتحمل المربون مسؤولية تبليغ الآباء عن سلوك أطفالهم بغرض تنمية المهارات التي يتطلبها التلاميذ في المدرسة والمجتمع. . إننا نشجع الآباء على مناقشة الأمور التي تؤثر على سلوك التلميذ مع معلم الطفل أو غيره من موظفي المدرسة، وكذلك الاستراتيجيات التي يمكن أن تكون فعالة في العمل مع التلميذ.

من المهم جداً وجود أعلى قدر من التواصل والتشاور بين المدرسة والمنزل. إن الاجتماعات التوجيهية التي يحضرها كل من مدير المدرسة أو من ينوب عنه، والموجه الإرشادي، ووالد التلميذ، ومعلم أو أكثر من معلمي التلميذ، تعتبر إحدى الوسائل الفعالة لتشجيع مساهمة الوالدين وينبغي عقد هذه الاجتماعات مع التلاميذ أينما كان ذلك مناسباً، يتعين على الآباء الراغبين في مناقشة التدخلات التوجيهية كاستجابة لسلوك التلميذ، الاتصال بمدرسة طفلهم، بما في ذلك الاتصال بمنسق شؤون الآباء، أو بشعبة المشاركة العائلية والمجتمعية.

إشعارات الآباء

يتحمل مسؤولو المدرسة مسؤولية مشاركة المعلومات الموجودة في هذا الكتيب مع التلاميذ، والآباء، وطاقم العاملين.

في حالة انخراط التلميذ في سلوك غير ملائم، يتعين على مدير المدرسة أو من ينوب عنه، إبلاغ الآباء بهذا السلوك، في حالة الاعتقاد بأن التلميذ قد ارتكب جريمة، يتعين إبلاغ الشرطة ويجب الاتصال بالوالدين. راجعوا تعليمات المستشار رقم (A-412).

* مصطلح "الوالد"، أينما استُخدم في هذه التعليمات، يعني والد(ة) أو والديّ التلميذ أو ولي(ة) أو أولياء أمر التلميذ، أو أي شخص أو أشخاص أو وكالة تربطهم علاقة أبوية أو علاقة وصاية بالتلميذ، أو قد يعني التلميذ نفسه إن كان قاصراً محرراً أو بلغ 18 سنة.

الإجراءات التأديبية المتدرجة

إن فهم التأديب على أنه " لحظة تعليمية " يعد أساسياً لاتخاذ مدخل إيجابي للتأديب. تستخدم الإجراءات التأديبية المتدرجة تدخلات تصاعديّة للتعامل مع السلوك غير المناسب. بهدف أساسي وهو تعليم السلوك الاجتماعي. الإجراءات التأديبية المتدرجة لا تسعى لإنزال العقاب. ولكن بدلاً من ذلك. تسعى الإجراءات التأديبية المتدرجة إلى إحداث تغييرات في السلوك وتحمل المسؤولية.

إن الهدف هو الوقاية من تكرار السلوك السلبي عن طريق مساعدة التلاميذ في التعلم من أخطائهم. من الأشياء الأساسية في تطبيق الإجراءات التأديبية المتدرجة. مساعدة التلاميذ الذين انخرطوا في سلوك غير مقبول على:

- فهم لماذا يعتبر هذا السلوك غير مقبول والضرر الذي يسببه
- فهم ما كان يتعين فعله بطريقة مختلفه في نفس الموقف
- تحمّل مسؤولية تصرفاتهم
- منحهم الفرصة لتعلم استراتيجيات اجتماعية ومهارات للاستخدام في المستقبل
- فهم تسلسل العواقب الأكثر صرامة إذا تكرر حدوث هذه السلوك

يجب بذل كل جهد ممكن لتصحيح سلوك التلميذ من خلال التدخلات التوجيهية وغيرها من الموارد المتوفرة في المدرسة. التدخلات التوجيهية تعد أساسية لأن السلوك غير المناسب أو مخالقات قواعد الانضباط قد تكون أعراض لمشاكل أكثر خطورة يعاني منها التلاميذ. وبناء على ذلك. فمن المهم أن يكون العاملين بالمدرسة على دراية بالقضايا التي قد تؤثر على سلوك التلاميذ. والاستجابة بطريقة تدعم احتياجات التلاميذ إلى أقصى حد.

يتعين أن تركز الردود التأديبية المناسبة على الوقاية والتدخلات الفعالة. وتجنب التشويش على تعليم التلاميذ. والترويج لخلق ثقافة مدرسية إيجابية.

فيما يتعلق بالتلاميذ المعوقين الذين يعوق سلوكهم مشاركة التلميذ في المدرسة. يعتبر التقييم السلوكي الوظيفي (FBA) أداة أساسية لفهم مسببات سلوك التلميذ. توفر خطة التدخل السلوكي (BIP) بعد التقييم السلوكي الوظيفي (FBA) مداخل محددة للتعامل مع سلوك التلميذ.

تحديد الرد التأديبي

يجب على مسؤولي المدرسة الرجوع إلى هذه الوثيقة (قواعد الانضباط) عند تحديد أي من المعايير التأديبية سيتم تطبيقه. لتحديد أفضل الطرق للتعامل مع السلوك غير المناسب. من المهم تقييم مجمل الظروف المحيطة بهذا السلوك. يجب وضع العوامل التالية بعين الاعتبار قبل تحديد معايير التدخل المناسبة:

- سن التلميذ ودرجة رشده:
- السجل التأديبي للتلميذ (ويتضمن ذلك طبيعة أية مخالقات سوء سلوك سابقة. وعدد مرات حوادث سوء السلوك السابق. والإجراءات التأديبية ومعايير التدخل التوجيهي التي تم تطبيقها في كل حالة):
- طبيعة السلوك ودرجة خطورته ومداه:
- الظروف/السياق الذي وقع فيه هذا السلوك:
- عدد مرات تكرار هذا السلوك ومدة استمراره:
- عدد الأشخاص المنخرطين في هذا السلوك:
- برنامج التعليم الفردي (IEP) الخاص بالتلميذ. وخطة التدخل السلوكي (BIP). وتسهيلات الفقرة 504. إذا كان ذلك ينطبق.
- إن التدخلات التوجيهية هي عامل مساعد مهم للإجراءات التأديبية.

مستويات المخالفات

تُحتمل معايير التدخل وقواعد الانضباط لعموم المدينة التلاميذ المسؤولة عن سلوكهم. وقد تم تجميع المخالفات في خمس مستويات بناء على مدى خطورة المخالفة. كلما يكون ذلك مكناً ومناسباً. يتعين أن تبدأ التدخلات بالمستوى الأدنى من الرد التأديبي.

المستويات التصاعديّة للمخالفات	
المستوى 1	سلوك غير متعاون/غير ملتزم
المستوى 2	سلوك فوضوي
المستوى 3	سلوك مشوش
المستوى 4	سلوك عدواني أو ضار/مؤذ
المستوى 5	سلوك خطير للغاية أو عنيف

يحتاج مدراء المدارس، والمعلمون، وطاقم المدرسة، والتلاميذ، والآباء، إلى معرفة تدابير الانضباط التي يمكن اتخاذها عندما يصدر عن التلميذ سوء سلوك أو يقوم فعلياً بالتشويش على الفصل. مدونة قواعد الانضباط مقسمة إلى قسمين، القسم (أ) للصفوف من الروضة إلى الخامس، والقسم (ب) للصفوف من السادس إلى الثاني عشر. لضمان الأخذ في الاعتبار سن التلميذ ودرجة رشده، بعض المخالفات قد لا تنطبق على التلاميذ بالصفوف من الروضة إلى الثالث.

كل مستوى من مستويات المخالفات يحتوي على تدخلات توجيهية مكنة، وكذلك على حد أدنى وحد أقصى للردود التأديبية الممكنة، والتي يمكن تطبيقها من قبل المعلم، أو مدير المدرسة، أو المدير التنفيذي لمكتب سلامة وتنمية الشبيبة، أو شخص آخر ينوب عن مستشار التعليم، أو المدير المراقب المجتمعي.

التدخلات المذكورة ليست شاملة بالكامل. التلاميذ الذين ينخرطون في سوء سلوك غير مذكور، سيخضعون للتدابير التأديبية المناسبة بواسطة المعلم، و/ أو مدير المدرسة، و/ أو المدير التنفيذي لمكتب سلامة وتنمية الشبيبة، أو شخص آخر ينوب عن مستشار التعليم، أو المدير المراقب المجتمعي. بناء على نوع المخالفة لقواعد المدرسة، لضمان أن طاقم المدرسة والتلاميذ والآباء على دراية بجميع المعايير المتوقعة للسلوك، يتعين وضع قواعد المدرسة في صيغة مكتوبة وتوزيعها مع مدونة قواعد الانضباط.

توفر مدونة قواعد الانضباط معايير متدرجة لتحمل المسؤولية للتلاميذ الذين ينخرطون في سوء سلوك متكرر. بصرف النظر عن التدخلات السابقة و/ أو التطبيق السابق للمعايير التأديبية.

سيتم تطبيق معايير صارمة للمحاسبة وتحمل المسؤولية على أولئك التلاميذ الذين ينخرطون في نمط مستمر من سوء السلوك. كلما كان ذلك مكناً ومناسباً، قبل تطبيق مثل تلك العقوبات، يتعين على مسؤولي المدرسة استنفاد الردود التأديبية الأقل حدة واستخدام التدخلات التوجيهية.

أين ومتى يتم تطبيق مدونة قواعد الانضباط

المعايير الموضوعية في مدونة قواعد الانضباط تطبق على السلوكيات:

- في المدرسة خلال ساعات الدوام الدراسي؛
- قبل وبعد الدوام الدراسي أثناء التواجد في حرم المدرسة؛
- عند التنقل في مركبات مولة من قبل إدارة التعليم لمدينة نيويورك؛
- في جميع الفعاليات التي تعقد برعاية المدرسة؛
- وفي الأماكن خارج حرم المدرسة، عندما تظهر هذه السلوكيات تأثيرات سلبية على العملية التعليمية أو تهدد صحة أو أمن وسلامة أو أخلاقيات أو رفاهية المجتمع المدرسي.

عندما يتضمن سوء السلوك اتصالات أو إهراءات أو سلوك تعبيرية، تنطبق المخالفات على الاتصالات الشفوية والتحريرية والإلكترونية، التي تتضمن على سبيل المثال وليس الحصر، الرسائل الإلكترونية والشبكات الاجتماعية.

التدخلات التوجيهية

تقوم المدارس بتوفير مجموعة من الاستراتيجيات الوقائية والتدخلات وخدمات الدعم للتلاميذ. من أجل تعزيز السلوكيات الإيجابية. خلال الدوام الدراسي و/ أو بعده. على مدار العام الدراسي. عندما ينخرط التلميذ في سوء سلوك مسيء. توفر مدونة قواعد الانضباط قائمة من التدخلات التوجيهية غير القابلة للاستنفاد. والتي يتعين اعتبارها بناء على نوع السلوك الذي انخرط فيه التلميذ.

تساعد التدخلات التوجيهية. عند استخدامها بطريقة منسقة ومناسبة. في تحسين سلوك التلميذ. وتقليل حالات تكرار سوء السلوك. والمساهمة في خلق بيئة مدرسية إيجابية. تعتبر التدخلات التوجيهية جزءاً هاماً من الردود الشاملة. ويتوقع من المدارس أن تقدم خدمات الدعم في جميع مراحل العملية التأديبية. بما في ذلك خلال فترة التوقيف. خدمات الدعم قد تتضمن أي من مجالات التدخلات التوجيهية أو تشكيلة من الخدمات التي تلبى احتياجات التلميذ على أكمل وجه.

أنواع التدخلات التوجيهية	
<p>التواصل مع الآباء: يتعين على طاقم المدرسة أن يحيطوا الآباء علماً بسلوكيات طفلهم. وأن يعتبروا الآباء شركاء عند التعامل مع النواحي ذات الأهمية. التواصل مع الآباء يمكن أن يتضمن. ولكن لا يقتصر على. المكالمات التليفونية و/ أو الاتصالات الكتابية.</p>	<p>تقارير تقدم السلوك قصيرة المدى: يمكن للمعلمين و/ أو مدراء المدارس إرسال تقارير عن تقدم السلوك إلى الآباء وأولياء الأمور بصورة دورية حتى يشعروا بأن التلميذ وصل لمرحلة التحكم في سلوكه. وأنه يعمل بنجاح في الفصل.</p>
<p>الاجتماع التوجيهي: يمكن لمدراء المدارس والمعلمين طلب عقد اجتماع توجيهي مع التلميذ. وإن أمكن. مع الوالد أو ولي الأمر. الغرض من هذا الاجتماع هو مراجعة السلوك. وإيجاد حلول للمشكلة. والتعامل مع المسائل الأكاديمية والشخصية والاجتماعية التي قد تكون تسببت أو أدت إلى السلوك محل البحث.</p>	<p>إنشاء عقد للسلوك الشخصي: يجتمع التلاميذ مع المعلمين للتوصل لعقد مكتوب يتضمن أهداف محددة وتكليفات أداء معينة يتعين على التلميذ إتباعها لبلوغ تلك الأهداف. ويتم توقيع العقد بواسطة التلميذ والمعلم. وإن أمكن. الوالد أو ولي الأمر.</p>
<p>التدخل عن طريق طاقم الاستشاريين: كلما كان ذلك متاحاً. يمكن لطاقم الاستشاريين بالمدرسة و/ أو برامج الصحة العقلية بالمدرسة. توفير مجموعة واسعة من خدمات الصحة العقلية الشاملة والتي تتميز بالسرية والخصوصية. والتي تتضمن على سبيل المثال وليس الحصر: تقييمات. علاجات فردية وجماعية وعائلية. استشارات من قبل المعلمين. استراتيجيات تعليمية للآباء وطاقم العاملين.</p>	<p>الإحالة إلى فريق شؤون التلميذ (PPT): فرق شؤون التلميذ هي فرق تتكون في مقر المدرسة وتنتهج مدخل متعدد للإجراءات التأديبية لتشجيع التلاميذ على النجاح من خلال استراتيجيات ووسائل الدعم للوقاية والتدخل. ويتم تكليف مسؤول لتولي شؤون كل حالة من إحالات التلاميذ وذلك حتى يتم وضع خطة فردية لمساعدة التلاميذ على تخطي الصعوبات الأكاديمية و/ أو الاجتماعية والنفسية.</p>
<p>الإحالة إلى منظمة مجتمعية (CBO): يمكن إحالة التلاميذ إلى منظمات مجتمعية للحصول على تولى واسعة من الخدمات التي تتضمن برامج ما بعد الدوام الدراسي. والاستشارات الفردية والجماعية. وتنمية الحس القيادي. وحل الصراعات. والتدريس الخصوصي.</p>	<p>الإحالة إلى خدمات الاستشارات المناسبة المتعلقة بإدمان المخدرات: في حالة معاناة التلميذ من مشكلات تتعلق بإدمان المخدرات. والتي تتضمن استخدام أو حيازة أو توزيع مخدرات ممنوعة. و/ أو أدوات تعاطي المخدرات. و/ أو الكحوليات. يتعين الإحالة إلى خدمات الاستشارة والتي قد تكون إما داخل المدرسة أو من خلال منظمة مجتمعية خارج المدرسة.</p>
<p>الاستشارات الفردية والجماعية: تقدم خدمات الاستشارة للتلاميذ منفذاً لمشاركة المسائل الشخصية التي قد تكون ذات تأثير سلبي على حضورهم. وسلوكياتهم. و/ أو نجاحهم الأكاديمي. حيث يتناقش التلاميذ ويقومون بتحديد أهداف. ويتعلمون استراتيجيات حل المشكلات والتي ستمكنهم من التغلب على العديد من التحديات الشخصية. وسوف يقوم الاستشاريون بالاجتماع بالآباء بصورة منتظمة لمناقشة تقدم التلميذ على المستوى الأكاديمي والشخصي.</p>	<p>الخدمة الاجتماعية (موافقة الآباء): يمكن تقديم فرص للتلاميذ لأداء خدمات اجتماعية حتى يحصلوا على تقدير أفضل لمناطق الجوار حول المدرسة. وينموا مهارات تمكنهم من القيام بدور إيجابي اجتماعياً كعوامل تغيير. الخدمة الاجتماعية يمكنها أن تساعد التلاميذ في شغل أوقاتهم بأنشطة مفيدة وتجنب السلوكيات السلبية وتعلم قيمة خدمة الآخرين.</p>
<p>برنامج التوجيه: يقوم برنامج التوجيه بمواظمة التلميذ متلقي الرعاية مع موجه والذي قد يكون استشاري. أو معلم. أو تلميذ. و/ أو شخصية قيادية. الغرض من هذه العلاقة هو مساعد التلميذ المتلقي للرعاية في تطوره الأكاديمي والاجتماعي.</p>	<p>المعلم الروحي/ المدرب: تكليف عضو مدرب من أفراد الطاقم المدرسي لتقديم دعم انتقالي للتلميذ العائد من فترة التوقيف بواسطة المدير المراقب أو العائد من فترة غياب تعليمي.</p>
<p>الإحالة إلى خدمات الاستشارات الخاصة باستغلال العلاقات بين الشباب أو العنف الجنسي: عندما يستخدم شخص ما أسلوب التهديد أو الاستغلال الجسدي. و/ أو الجنسي. و/ أو العاطفي. للسيطرة على شريكه الذي تربطه به علاقة عاطفية. يتعين على المدرسة إحالة كل من الضحية والتلميذ المنخرط في هذا السلوك إلى مدرسة مناسبة ومنفصلة أو وكالة مجتمعية. للحصول على استشارات ودعم وتعليم. التوسط وحل النزاعات ليسا مناسبين. تحت أية ظروف. لاستخدامهما كتدخلات لحل الحالات المتعلقة بالشك في استغلال العلاقات.</p>	<p>الإحالة إلى خدمات الاستشارات الخاصة بالتنمر أو الترويع أو التحرش القائم على التمييز: عندما ينخرط تلميذ أو مجموعة من التلاميذ في سلوك يتضمن التنمر أو الترويع أو التحرش القائم على التمييز تجاه تلميذ آخر أو مجموعة من التلاميذ الآخرين. يتعين إحالة كل من الضحية والتلميذ المنخرط في هذا السلوك إلى خدمات استشارية أو خدمات دعم أو خدمات تعليمية مناسبة ومنفصلة. مقدمة من قبل طاقم المدرسة أو من منظمة مجتمعية. التوسط وحل النزاعات ليسا مناسبين. تحت أية ظروف. لاستخدامهما كتدخلات لعلاج التنمر أو الترويع أو التحرش القائم على التمييز.</p>

اعتبارات إضافية للتلاميذ المعوقين

التقييم السلوكي الوظيفي (FBA) هو عملية لتحديد سبب انخراط التلميذ في سلوكيات تعوق التعليم. وما هي علاقة هذا السلوك بالبيئة. يعتمد التقييم السلوكي الوظيفي (FBA) على الملاحظة المباشرة. والمعلومات المستقاة من المعلمين ومقدمي الخدمات والآباء. لفهم سلوك التلميذ وتوقيت وسبب حدوثه. ولوضع توصيات تتعامل مع هذا السلوك. يجب اللجوء لإجراء التقييم السلوكي الوظيفي (FBA) عندما يقوم التلميذ المعوق أو التلميذ الذي يعتقد أنه معوق (1) بإظهار سلوك مستمر يعوق تعلمه أو تعلم الآخرين. بصرف النظر عن التطبيق المنسق لمعايير التدخل على مستوى المدرسة أو على مستوى الفصل. أو (2) الانخراط في سلوك يعرض التلميذ أو الآخرين لخطر إلحاق الضرر أو الإصابة؛ أو (3) اعتبار لجنة التعليم لذوي الاحتياجات الخاصة (CSE) لوضع التلميذ في برنامج أكثر صرامة بسبب سلوكه. يفترض أن التلميذ معوق إذا أعرب الوالدين عن قلقهم كتابة. للإفادة بأن التلميذ يحتاج إلى خدمات التعليم لذوي الاحتياجات الخاصة أو إذا أعرب طاقم المدرسة عن قلقهم بشأن نمط سلوكي أو إذا تمت إحالة التلميذ للتقييم المبذني. يتعين إجراء التقييم السلوكي الوظيفي (FBA) أو تحديثه بعد توصل مراجعة خديد السلوك (MDR) لأن هذا السلوك هو ناخج عن إعاقه التلميذ.

بعد إتمام التقييم السلوكي الوظيفي (FBA). يتعين أن يقوم فريق برنامج التعليم الفردي (IEP) بتحديد ما إذا كانت هناك حاجة لوضع خطة للتدخل السلوكي (BIP) أو تحديثها. خطة التدخل السلوكي (BIP) هي خطة تعتمد على نتائج التقييم السلوكي الوظيفي (FBA). وتتضمن على الأقل. وصفاً للسلوك المسبب للمشكلة. وفروض لسبب حدوث هذا السلوك واستراتيجيات تدخل تتضمن خدمات وإجراءات لدعم السلوك الإيجابي للتعامل مع هذا السلوك. للحصول على مزيد من المعلومات عن التقييم السلوكي الوظيفي (FBA). وخطة التدخل السلوكي (BIP). ومراجعة خديد السلوك (MDR). نرجو الإطلاع على الرابط التالي: <http://schools.nyc.gov/Academics/SpecialEducation/Classroom/behavior/challenging-behaviors.htm>

المدخل التصالحية

يمكن استخدام المدخل التصالحية للوقاية أو كتدابير للتدخل. يمكن للمداخل التصالحية أن تساعد المدرسة في منع الصراعات أو التعامل معها قبل تصعيدها: بناء علاقات وتمكين أفراد المجتمع من تحمل المسؤولية المتعلقة بسلامة الآخرين: زيادة المهارات الويدة للمجتمع لأولئك الذين أضروا بالآخرين: التعامل مع العوامل الخفية التي أدت إلى انخراط الشباب في سلوك غير مناسب وبناء القدرة على التعافي: تزويد المخطئين بفرض لتحمل المسؤولية جآه من أصابهم الضرر وتمكينهم من إصلاح الضرر إلى أقصى حد ممكن.

عند استخدامها كوسيلة للتدخل. فإن إتباع أحد المدخل التصالحية للتأديب يغير الأسئلة الأساسية التي تطرح عند حدوث واقعة تتعلق بالسلوك. فبدلاً من السؤال عن من يقع عليه اللوم أو أن الشخص الذي انخرط في واقعة سوء سلوك سيتم عقابه. يطرح المدخل التصالحي أربعة أسئلة أساسية:

- ماذا حدث؟
- من الذي تضرر أو تأثر بهذا السلوك؟
- ما الذي يتعين فعله لإعادة الأمور إلى نصابها؟
- كيف يمكن للناس التصرف بطريقة مختلفة في المستقبل؟

أنواع المدخل التصالحية

عملية حلقات النقاش: حلقات النقاش هي وسيلة فعالة عند استخدامها كاستراتيجية للوقاية أو للتدخل. يمكن استخدام حلقات النقاش كتمارين اعتيادية حيث يشارك فيها مجموعة من التلاميذ (أو أعضاء هيئة التدريس أو التلاميذ وأعضاء هيئة التدريس). كما يمكن أيضاً استخدام حلقة النقاش كاستجابة لقضية معينة تؤثر على المدرسة. إن عملية حلقة النقاش تمكّن مجموعة من بناء علاقات وغرس التفاهم والثقة. وخلق شعور بالجمتمع. وتعلم كيفية اتخاذ قرارات جماعية. وتنمية التوافق للمنفعة المتبادلة. وحل مشكلات مستعصية. إلخ.

المفاوضات التعاونية: إن استخدام عملية المفاوضات التعاونية يمكن شخص ما من التحدث في قضية أو نزاع معين. مباشرة مع الشخص صاحب الخلاف. للتوصل إلى حل مرض للطرفين. التدريب على المفاوضات التعاونية يتضمن تعلم الاستماع النشط وغيره من مهارات التواصل لحل النزاعات.

التوسط عن طريق الأقران: يقوم وسيط محايد (في المدرسة. تلميذ تم تدريبه للخدمة كوسيط بين الأقران). بتسهيل عملية التفاوض بين أطراف النزاع. حتى يتوصلوا إلى حل يحظى بالرضا المتبادل. تعترف الوساطة بأنه هناك شرعية لنقاط الخلاف التي يطرحها المتحتمون على طاوله التفاوض. وتساعد المتحتمين في التوصل لحل يلبي احتياجات الطرفين. يتعين على المتحتمين اختيار الوساطة ويتعين عليهم حضور هذه العملية طواعية. لا تستخدم الوساطة عندما يكون أحد الأطراف قد وقع ضحية للآخر (على سبيل المثال. في حالات التحرش أو التنمر).

اجتماع تصالحي رسمي: تتم إدارة هذا الاجتماع بواسطة شخص تلقى تدريبات معينة في كيفية جمع الأشخاص الذين تسببوا في إلحاق أضرار بالأشخاص الذين تأثروا بهذه الأضرار. بصرف النظر عن الظروف. فإن الصحة العقلية والجسمانية وأمن وسلامة ورفاهية الشخص الذي وقع عليه الضرر خطى بأهمية قصوى عند اعتبار هذا الخيار في بيئة مدرسية. يمكن للجانبين إحضار مناصرين إلى حلقة النقاش. من تأثروا أيضاً بالحادثة. إن الهدف من الاجتماع هو جعل الشخص الذي أوقع الضرر والشخص المضار يفهمان وجهة نظر بعضهما البعض. ويتوصلان إلى اتفاق متبادل يمكنه إصلاح الضرر بأقصى قدر يمكن إصلاحه.

السلم المتدرج للدعم والردود التأديبية

السلم المتدرج للدعم والعواقب التأديبية أدناه يصور رداً متدرجاً للسلوك غير المناسب. يتعين التعامل مع سوء سلوك التلميذ على أساس كل حالة على حدة. في جميع الحالات، يتعين أن يضع تطبيق التدخلات المناسبة و/ أو الردود التأديبية. بعين الاعتبار عدد من العوامل التي تتضمن طبيعة سوء السلوك ومدى حدته. في الكثير من الحالات، قد يكون استخدام الردود الأولية و/ أو استخدام التدخلات التوجيهية هو أنسب الحلول. في حالات أخرى، قد يتطلب سوء سلوك التلميذ أو يكون من الأنسب التعامل معه عن طريق رد تأديبي مستهدف أو رد تأديبي شديد بجانب استخدام التدخلات التوجيهية.

خيارات الردود التأديبية	عندما ينخرط	خيارات التدخلات التوجيهية
التوقيف بواسطة المدير المراقب: <ul style="list-style-type: none"> عام دراسي واحد 30-90 يوماً 6-10 أيام 	عندما ينخرط التلميذ في سوء سلوك، يتم تقديم خدمات الدعم	فيما يتعلق بالتلاميذ الذين يؤدون توقيف صادر من المدير المراقب، يتم تقديم خدمات دعم التلاميذ في موقع تدريسي بديل. يتم الاتصال بين الموقع ومدرسة التلميذ الأصلية لضمان التقدم الأكاديمي والتحول الناجح عند العودة للمدرسة الأصلية.
الإبعاد أو التوقيف عن الدراسة <ul style="list-style-type: none"> التوقيف بواسطة مدير المدرسة (لما يصل إلى 5 أيام) الطردها من الفصل بواسطة المعلم 	معالجة احتياجات التلميذ، إما بمفردها أو مرافقة	<ul style="list-style-type: none"> اجتماع مع المعلم/المراقبة في الفصل التوسط بين الأقران و/ أو وسائل الدعم السلوكي الأخرى التي تتضمن المداخل التصالحية وإنما تنطبق التكليف بمتابعة معلم روعي/ مدرس درس (دروس) توجيهية بالفصول عقد سلوكي شخصي (للمستوى الابتدائي) الإحالة إلى فريق شؤون التلميذ اجتماع توجيهي الاتصال بالوالد(ة) الاستشارات الفردية أو الجماعية برنامج المعلم الروحي الإحالة إلى مرضة المدرسة أو العيادة الصحية بالمدرسة أو مقدم خارجي للرعاية الصحية الإحالة إلى خدمات التدخل الأكاديمي الإحالة إلى استشاري خارجي للصحة العقلية أو الإحالة إلى منظمة مجتمعية الإحالة إلى خدمات الاستشارات المناسبة المتعلقة بإدمان الحدرات الإحالة إلى المعلم/ المنسق المسئول عن المواظبة على الحضور التقييم السلوكي الوظيفي (FBA)/ خطة التدخل السلوكي (BIP)
ردود تأديبية أولية <ul style="list-style-type: none"> عمل عقد سلوكي شخصي تقديم تقارير قصيرة المدى عن تقدم السلوك الإحالة إلى فريق شؤون التلميذ اجتماع المشرف مع التلميذ إجراءات تأديبية داخل المدرسة اجتماع مع الوالد(ة) اجتماع بين الطالب والمعلم 	إجراء تأديبي، إن الهدف هو رعاية النمو الاجتماعي والانفعالي والسلوك الاجتماعي، ومنع تصرفات سوء السلوك في المستقبل.	اجتماع مع موجه المدرسة و/ أو أحد أفراد طاقم الدعم و/ أو اجتماع بين أحد الإداريين والتلميذ
ردود تأديبية متدرجة		دعم التلاميذ
يقوم المعلم بالاتصال بالوالد(ة)، وفقاً لطبيعة وحدة السلوك وسن ومستوى رشد التلميذ، ويقوم باتخاذ واحدة أو أكثر من الخطوات التالية: عقد اجتماع مع التلميذ، و/ أو إحالة التلميذ إلى موجه المدرسة، و/ أو إلى فريق شؤون التلاميذ، و/ أو إحالة التلميذ إلى مكتب العميد (لمستويات المدارس المتوسطة والثانوية).		
التلاميذ الذين يواجهون صعوبات أو ينخرطون في سلوك غير مناسب		
الوقاية الشاملة لجميع التلاميذ		
توفر المدرسة برنامجاً شاملاً لدعم التلاميذ، يتضمن الخدمات التوجيهية، وفرص للتعلم الاجتماعي الانفعالي، وفرص لمشاركة التلاميذ، وأساليب دعم للوقاية والتدخلات السلوكية، لتشجيع وتحفيز السلوك الاجتماعي للتلميذ، والتواصل الإيجابي مع المجتمع المدرسي، يتوفر لدى المدارس نظاماً لتحديد المبكر للتلاميذ الذين هم بحاجة إلى تدخلات و/ أو خدمات الدعم.		

لائحة حقوق ومسؤوليات التلميذ، من صف الروضة إلى الصف 12

تمهيد

تسعى المدارس العامة لمدينة نيويورك إلى غرس الشعور بالاحترام المتبادل بين التلاميذ والآباء وطاقم العاملين. كما تهدف مدارس المدينة أيضاً إلى إشراك التلاميذ في نشاطات وبرامج داخل وخارج المجتمع المدرسي. تعزز الإلتزام بالمسؤولية المدنية والخدمة المجتمعية. بالتعاون مع جميع أعضاء مجتمعنا المدرسي، يمكن للتلاميذ تحقيق التفوق التعليمي بينما يتمتعون بتجربة تعليمية غنية. ستخدم هذه الوثيقة كدليل للتلاميذ في سعيهم لكي يصبحوا مواطنين منتجين في مجتمع متنوع.

أ. الحق في الحصول على تعليم مجاني بالمدارس العامة

حيث أن المدارس العامة تقوم بخدمة مجموعات كثيرة متفاوتة في الأعمار وتختلف حقوقها باختلاف مستوى درجات نضوجها، فحق الحصول على تعليم مجاني في المدارس العامة هو "حق أساسي للتلميذ" ومضمن لجميع الأطفال. للتلاميذ الحق فيما يلي:

1. أن يداوموا بالمدسة ويتلقوا تعليماً مجانياً في المدارس العامة من صف الروضة إلى أن يصبح عمرهم 21 سنة أو يحصلوا على شهادة الثانوية العامة أيهما يحل أولاً. بحسب ما ينص عليه القانون: والتلاميذ الذين تقرر أنهم متعلمون للغة الإنكليزية فلهم الحق أن يتلقوا تعليمهم في برنامج مزدوج اللغة أو برنامج الإنكليزية كلفة ثانية بحسب ما ينص عليه القانون: والتلاميذ المعاقون الذين تقرر بأنهم بحاجة إلى تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة فلهم الحق في الحصول على تعليم مجاني عام مناسب من 3 سنوات إلى 21 سنة من العمر بحسب ما ينص عليه القانون:
2. أن يكونوا في بيئة آمنة وداعمة للتعليم، خالية من التمييز، والتحرش، والتنمر، والتعصب الأعمى. وأن يرفعوا شكوى إذا شعروا أنهم ضحية لهذا السلوك (نرجو مراجعة تعليمات المستشار رقم A-830 و A-831 و A-832 و A-420 و A-421):
3. أن يعاملوا بلطف واحترام من قبل الآخرين بغض النظر عن العمر، أو العرق، أو العقيدة، أو اللون، أو الجنس، أو الهوية الجنسية، أو التعبير عن الهوية الجنسية، أو الديانة، أو الأصل الوطني، أو حالة المواطنة/ حالة الهجرة، أو الوزن، أو التوجه الجنسي، أو الوضع الجسماني و/ أو الانفعالي، أو الإعاقة، أو الحالة الاجتماعية، أو المعتقدات السياسية:
4. أن يتسلموا نسخة مكتوبة من سياسات وإجراءات المدرسة، بما فيها مدونة قواعد الانضباط ولائحة حقوق ومسؤوليات التلميذ من إدارة التعليم لمدينة نيويورك في أوائل السنة المدرسية أو عند القبول في المدرسة خلال العام المدرسي:
5. أن يتم إبلاغهم بمتطلبات الشهادة، بما فيها المواد والامتحانات ومعلومات المساعدة لاستيفاء هذه المتطلبات:
6. أن يزودوا بالمعلومات حول امتحانات الفرز المتعلقة بالصحة والقدرات المعرفية واللغة.
7. أن يتم إبلاغهم بالمواد والبرامج المتوفرة في المدرسة وأن تتاح لهم فرصة إبداء الرأي في اختيار الدورات الدراسية الاختيارية:
8. أن يتلقوا تعليماً من طرف معلمين محترفين:
9. أن يعلموا أسس التقييم لكل موضوع و/ أو مادة تقوم المدرسة بتقديمها وأن يتلقوا تقييمات للعمل المدرسي المكتمل وفقاً للأسس المرعية:
10. أن يتم إبلاغهم بسير التقدم التعليمي وأن يحصلوا على تقييم دوري بصورة غير رسمية وتقارير رسمية لسير التقدم:
11. أن يتم إبلاغهم في الوقت المناسب بإمكانية إبقائهم في نفس الصف أو رسوبهم في مادة من المواد:
12. أن يتم إبلاغهم بحق الاستئناف بشأن الإبقاء في نفس الصف أو العلامات الراسية:
13. أن تتوفر الخصوصية في التعامل مع سجلات التلاميذ المحفوظة من قبل منظومة المدارس:
14. أن يتم حجب معلوماتهم عن مؤسسات التعليم العالي و/ أو مسؤولي التجنيد العسكري، بناء على طلبهم أم طلب أولياء أمورهم:
15. أن يتلقوا الإرشاد والتوجيه والنصيحة بهدف النمو الشخصي والاجتماعي والتعليمي والمهني والحرفي.

II. الحق في حرية التعبير وحرية الذات

يضمن لجميع التلاميذ الحق في التعبير عن آرائهم، ودعم قضاياهم، والتنظيم والاجتماع لبحث المسائل والتظاهر السلمي والمسؤول لدعمها بموجب السياسات والإجراءات الموضوعة من قبل إدارة التعليم لمدينة نيويورك.
لدى التلاميذ الحق في:

1. التنظيم والترويج والاشتراك في نموذج مثل حكومة التلاميذ؛
2. التنظيم، والترويج والاشتراك في منظمات طلابية ونواد وفرق اجتماعية وتعليمية وتربوية ومجموعات سياسية ودينية وفلسفية عملاً بمشترطات قانون المساواة في إمكانية الوصول (The Equal Access Act).
3. التمثيل في لجان مناسبة على مستوى المدرسة التي تؤثر على عملية التعليم، مع حق التصويت أينما يسري ذلك؛
4. نشر جرائد المدرسة ونشرات المدرسة التي تعكس الحياة في المدرسة وتعبّر عن شواغل التلميذ الفكرية وآرائهم عملاً بطرق الصحافة المسؤولة وإخضاعها إلى أنظمة معقولة مرتكزة على محددات تعليمية مشروعة؛
5. توزيع الجرائد والنشرات الأدبية والمدرسية في حرم المدرسة، وإخضاعها إلى مبادئ توجيهية معقولة تضعها المدرسة بشأن الوقت والمكان وطرق التوزيع، ما لم تكن هذه المواد مشهورة بالغير أو فاحشة، أو جارئة، أو تشوش بصورة جوهرية على المدرسة، أو تسبب فوضى كبيرة أو تعدي على حقوق الآخرين؛
6. ارتداء الشعارات السياسية على شكل أزرار أو أي نوع آخر من الإشارات أو أحزمة الذراع، باستثناء ما يشوش بصورة جوهرية على المدرسة، أو يسبب فوضى كبيرة أو يعدي على حقوق الآخرين؛
7. تعليق الإشعارات على لوحة الإعلانات في داخل المدرسة، وإخضاعها إلى مبادئ توجيهية معقولة تضعها المدرسة، باستثناء تلك الإخطارات التي تكون مشهورة للغير، أو فاحشة أو جارئة أو تشوش بصورة جوهرية على المدرسة، أو تسبب فوضى كبيرة أو تعدي على حقوق الآخرين؛
8. حديد ملبسهم الشخصي ضمن أطر سياسة إدارة التعليم أو زي المدرسة وبما يتوافق مع التعبير الديني، باستثناء الملبس الذي يكون خطراً أو يتدخل في عملية التعليم والتعلم؛
9. أن يكونوا أمنين بذاتهم وأوراقهم وممتلكاتهم الشخصية، وأن يحملوا ممتلكاتهم الشخصية في مبنى المدرسة التي تكون مناسبة للاستعمال في حرم المدرسة؛
10. ألا يخضعوا للتفتيش غير المعقول أو بدون تمييز، بما في ذلك التفتيش الجسدي؛
11. ألا يخضعوا للعقاب الجسدي أو الإيذاء اللفظي (كما هو منصوص عليه في تعليمات المستشار رقم A-420، وA-421)؛
12. أن يرفضوا الاشتراك في أداء يمين الولاء أو الوقوف أثناء أداء يمين الولاء.

III. حق تطبيق القانون بشكل سليم

بحق لكل تلميذ أن يعامل بصورة منصفة بموجب الحقوق المنصوص عليها في هذه الوثيقة، لدى التلاميذ الحق في:

1. أن يزودوا بمدونة قواعد الانضباط وقوانين وأنظمة المدرسة؛
2. أن يعرفوا ما هو السلوك المناسب وما هي السلوكيات التي قد تؤدي إلى إجراءات تأديبية؛
3. أن يحصلوا على الإرشاد التوجيهي من قبل الموظفين المحترفين في قضايا متعلقة بسلوكهم الذي يؤثر على تعليمهم ورفاهيتهم في المدرسة؛
4. أن يعرفوا الترتيبات والنتائج الممكنة الناجمة عن إساءات معينة؛
5. أن يستلموا إخطارات خطية بشأن الإجراءات التأديبية المتخذة ضدهم في الأوقات المناسبة؛
6. تطبيق الإجراءات القانونية بشكل سليم في حالات التعرض لإجراء تأديبي للمخالفات المزعومة لقوانين المدرسة، والتي قد تؤدي إلى توقيفهم أو طردهم من الفصل بواسطة معلمهم؛ يعتبر التلاميذ المعوقين، ومن لديهم خطة تسهيلات الفقرة 504، أو من "يحتمل أنهم معوقون"، مؤهلين للحصول على حصانات إجرائية محددة وفقاً لقانون تعليم المعوقين (IDEA).
7. أن يعرفوا الإجراءات المتبعة لتقديم تظلم ضد أفعال وقرارات مسؤولي المدرسة بالنسبة لحقوقهم ومسؤولياتهم المنصوص عليها في هذه الوثيقة؛
8. أن يقوم أبائهم أو أشخاص بالغون على علاقة أبوية بهم و/ أو مثل مرافقتهم إلى الاجتماعات والجلسات؛
9. أن يكون موظفو المدرسة حاضرين في الحالات التي تكون فيها الشرطة موجودة؛

IV. حقوق إضافية للتلاميذ في سن 18 سنة أو أكثر:

قانون الحقوق التعليمية للعائلة وحماية الخصوصية ("FERPA") يعطي التلاميذ في سن 18 سنة أو أكثر حقوقاً معينة فيما يتعلق بالسجلات التعليمية للتلميذ.

التلاميذ في سن 18 سنة أو أكثر لهم الحق في طلب. وفحص. ومراجعة السجلات التعليمية الخاصة بهم خلال 45 يوماً من اليوم الذي تسلمت فيه إدارة التعليم لمدينة نيويورك طلب التلميذ. وفقاً للإجراءات المحددة سلفاً في تعليمات مستشار التعليم رقم A-820.

التلاميذ في سن 18 سنة أو أكثر لهم الحق في طلب تغيير سجلاتهم التعليمية عندما يعتقدون أنها غير دقيقة. أو مضللة. أو أنها تخالف حقوقهم المتعلقة بحماية الخصوصية في ظل قانون (FERPA). وفقاً للإجراءات المحددة سلفاً في تعليمات مستشار التعليم رقم A-820.

التلاميذ في سن 18 سنة أو أكثر لهم الحق في الحفاظ على خصوصية المعلومات المتعلقة بتحديد هويتهم الشخصية في سجلاتهم التعليمية. إلا في حالات معينة. عندما يسمح قانون (FERPA) بالكشف عن المعلومات دون إذن مسبق. بما في ذلك الحالات التالية:

• الكشف عن المعلومات لمسؤولي المدرسة الذين هم بحاجة إلى مراجعة السجلات التعليمية لغرض استيفاء مسؤولياتهم الوظيفية. أمثلة مسؤولي المدرسة تتضمن أفراداً تم توظيفهم من قبل إدارة التعليم لمدينة نيويورك (مثل الإداريين. والمشرفين. والمعلمين. والمربين الآخرين أو أفراد طاقم الدعم). وكذلك الأفراد الذين عينتهم إدارة التعليم لمدينة نيويورك لأداء خدمات أو وظائف يمكنها بخلاف ذلك أن تستخدم موظفيها لأدائها (مثل الوكالات والمقاولين والمستشارين). والذين يخضعون للرقابة المباشرة لإدارة التعليم فيما يتعلق باستخدام وحفظ المعلومات الدالة على الشخصية من السجلات التعليمية.

• الكشف عن المعلومات. عند الطلب. لمسؤولي مدرسة أخرى يحاول التلميذ القيد بها أو يخطط للقيد بها أو تقيد بها بالفعل. إذا كان هذا الكشف عن المعلومات لغرض قيد أو تحويل التلميذ.

• الاستثناءات الأخرى التي تسمح بالكشف عن المعلومات المحددة للهوية الشخصية دون الحصول على إذن مسبق تتضمن أنواع معينة من حالات الكشف عن المعلومات (1) إلى ممثلين معتمدين لهيئات حكومية ومسؤولين على صلة بالمراجعة. أو التقييم أو أنشطة محددة أخرى. (2) فيما يتعلق بالمساعدات المالية التي تقدم التلميذ للحصول عليها أو التي حصل عليها بالفعل. (3) إلى منظمات تقوم بعمل دراسات لصالح إدارة التعليم لمدينة نيويورك أو نيابة عنها. (4) لمنظمات التصديق على الشهادات لغرض القيام بأنشطتهم التصديقية. (5) إلى آباء التلاميذ في سن 18 سنة أو أكثر. إذا كان التلميذ معول لأغراض إعداد الضرائب لمصلحة الضرائب. (6) لتنفيذ أمر قضائي أو لغرض تنفيذ أمر إحضار قانوني. (7) إلى المسؤولين المناسبين فيما يتعلق بطوارئ صحية أو أمنية. (8) والمعلومات التي اعتبرتها إدارة التعليم لمدينة نيويورك "معلومات توجيهية". تخضع معظم أنواع الكشف عن المعلومات هذه لمتطلبات ومحددات إضافية معينة. نرجو الإطلاع على قانون الحقوق التعليمية للعائلات وحماية الخصوصية (FERPA). وتعليمات مستشار التعليم رقم (A-820). للحصول على مزيد من المعلومات.

يتوفر للتلاميذ في سن 18 سنة أو أكثر الحق في فحص ومراجعة سجل الكشف عن المعلومات الذي يلزم قانون (FERPA) المدارس بالاحتفاظ به عند الكشف عن المعلومات المحددة للهوية الشخصية بدون إذن. ولكن. المدارس غير مطالبة بتسجيل حالات الكشف عن المعلومات لمسؤولي المدرسة. والكشف عن المعلومات المتعلقة بأوامر قضائية أو أوامر إحضار قانونية. والكشف عن معلومات توجيهية. والكشف عن المعلومات للآباء أو للتلاميذ في سن 18 سنة أو أكثر.

يحق للتلاميذ في سن 18 سنة أو أكثر تقديم شكوى لدى وزارة التعليم الأمريكية إذا شعروا بأن إدارة التعليم لمدينة نيويورك فشلت في الإلتزام بمتطلبات قانون (FERPA). اسم وعنوان المكتب المسؤول عن تطبيق قانون حماية الحقوق التعليمية للعائلات وحماية الخصوصية (FERPA) هو:

Family Policy Compliance Office
U.S. Department of Education
400 Maryland Avenue, SW
Washington, DC 20202-852

٧. مسؤوليات التلاميذ

إن التصرف بمسؤولية من قبل كل تلميذ هو الطريق الوحيد لحفظ الحقوق المنصوص عليها في هذه الوثيقة. ووفقاً لقواعد الانضباط. قد تؤدي مخالفة بعض هذه المسؤوليات إلى تدابير تأديبية. سيسمح التحمل الكامل للمسؤولية في ممارسة الحقوق للتلاميذ بفرصة أعظم لخدمة أنفسهم والمجتمع. يتحمل التلاميذ المسؤوليات التالية:

1. أن يحضروا إلى المدرسة بانتظام في الوقت المحدد وأن يبذلوا كل جهد في تحقيق إنجازات في كل مجالات تعليمهم;
2. أن يكونوا مستعدين للفصل بالمواد المناسبة ويحافظوا على سلامة الكتب وأجهزة المدرسة الأخرى;
3. أن يتبعوا تعليمات المدرسة بشأن الدخول والخروج من الفصل ومبنى المدرسة;
4. أن يساعدوا في الحفاظ على بيئة مدرسية خالية من الأسلحة. والعقاقير المنوعة. والمواد المراقبة والكحوليات;
5. أن يتصرفوا بصورة تساهم في خلق بيئة تعليمية آمنة لا تخالف حق التلاميذ الآخرين في التعلم;
6. أن يتقاسموا المعلومات مع مسؤولي المدرسة بشأن الأمور التي قد تشكل خطراً على صحة ورفاهية أعضاء المجتمع المدرسي;
7. أن يحترموا كرامة الآخرين والمساواة معهم. وأن يبتعدوا عن التصرف الناكر لحقوق الآخرين أو المعتدي عليها;
8. أن يظهروا الاحترام لممتلكات المدرسة ولممتلكات الآخرين. الخاصة والعامة على السواء;
9. أن يتصرفوا بأدب. ولطف. واحترام تجاه الآخرين بغض النظر عن العمر. والعرق. والعقيدة. واللون. والجنس. والهوية الجنسية. والتعبير عن الهوية الجنسية. والديانة. والأصل الوطني. ووضع المواطنة/ وضع الهجرة. والوزن. والتوجه الجنسي. والحالة الجسدية و/ أو العاقبة. والإعاقة. والحالة الاجتماعية. والمعتقدات السياسية الحقيقية أو الظاهرة. وأن يبتعدوا عن أي سب أو طعن مرتكز على هذه الأسس;
10. أن يتصرفوا بشكل مؤدب. وصادق. ومتعاون تجاه التلاميذ والمعلمين وموظفي المدرسة الآخرين;
11. أن يروجوا للعلاقات الإنسانية الطيبة وبناء جسور التفاهم بين أعضاء المجتمع المدرسي;
12. أن يستخدموا طرق غير تصادية لحل الخلافات;
13. أن يشاركوا في انتخابات حكومة التلاميذ والتصويت فيها;
14. أن يقدموا قيادة إيجابية تجعل حكومة التلاميذ منتمداً لتشجيع أقصى اشتراك فيها;
15. أن يعملوا مع موظفي المدارس في تطوير برامج متنوعة خارج المنهج الدراسي. من أجل تمثيل اهتمامات واحتياجات التلاميذ المادية والاجتماعية والثقافية;
16. أن يتقيدوا بالقواعد الأخلاقية للصحافة المسؤولة;
17. أن يبتعدوا عن التواصل الفاحش والمشهر في الكلام. والكتابة. وأي نمط آخر في التعبير في تفاعلاتهم مع المجتمع المدرسي. بما في ذلك التعبير بالوسائل الإلكترونية;
18. التعبير عن أنفسهم من خلال المحادثة. والكتابة وغيرهما من وسائل التعبير. بما في ذلك التعبير الإلكتروني بأساليب تعزز التعاون ولا تشوش على العملية التعليمية;
19. أن يجتمعوا بشكل سلمي وأن يحترموا قرار التلاميذ الذين لا يرغبون أن يشتركوا معهم;
20. أن لا يحضروا معهم إلى المدرسة إلا الممتلكات الشخصية التي تكون آمنة ولا تشوش على بيئة التعلم;
21. أن يلتزموا بالمبادئ التوجيهية الموضوعية المتعلقة بالزنى والأنشطة في صالة الألعاب الرياضية بالمدرسة. وفصول التربية البدنية. والمختبرات وورش العمل;
22. أن يألّفوا قواعد الانضباط للمدرسة ويتقيدوا بقوانين وأنظمة المدرسة;
23. أن يتحلوا بالقيادة لتشجيع التلاميذ الزملاء للتقيد بالسياسات والممارسات المتبعة بالمدرسة;
24. أن يبقوا أبائهم على إطلاع بالمواد المتعلقة بالمدرسة. بما فيها التقدم في المدرسة. والفعاليات الاجتماعية والتعليمية. والحرص على أن يتلقى الآباء المراسلات التي يعطيها موظفو المدرسة إلى التلاميذ لتسليمها لهم.

التوقيفات

يتعين أن يتم تنفيذ جميع التوقيفات وحالات الإبعاد من الفصل جوهرياً وإجرائياً وفقاً لتعليمات مستشار التعليم ذات الصلة. وقانون التعليم بالولاية وقانون التعليم الفيدرالي. (ملحوظة: الإجراءات التأديبية لتلاميذ المدرسة الصيفية تختلف عن تلك المستخدمة خلال العام الدراسي المعتاد ويتم إصدارها بطريقة مستقلة). يتعين أن تتم جميع المدخلات في سجلات التلميذ وفقاً لتعليمات مستشار التعليم رقم (A-820).

يتوقع من المدارس أن تقدم خدمات الدعم للتلاميذ العائدين من التوقيف لتعزيز قدراتهم على استيفاء المعايير الاجتماعية والأكاديمية للمجتمع المدرسي.

التوقيفات لأكثر من خمسة أيام يتعين تطبيقها على التلاميذ في جميع المدارس بواسطة المدير التنفيذي لمكتب تنمية الشبيبة والمدارس. أو شخص آخر ينوب عن مستشار التعليم. أو فيما يتعلق بالتلاميذ في المدارس الابتدائية والمتوسطة. بواسطة المدير المراقب المجتمعي. لتسهيل الرجوع إليه. يستخدم مصطلح "توقيف بواسطة المدير المراقب" في هذه الوثيقة للإشارة إلى كل من التوقيفات المفروضة بواسطة المدير التنفيذي لمكتب سلامة الشبيبة والمدارس أو شخص آخر ينوب عن مستشار التعليم. والتوقيفات المفروضة بواسطة المدير المراقب المجتمعي.

الردود التأديبية

يتعين تطبيق الردود التأديبية التالية وفقاً للمتطلبات الإجرائية لتعليمات مستشار التعليم رقم A-443. إضافة إلى ذلك، يعتبر التلاميذ المعوقين. ومن لديهم خطة تسهيلات الفقرة 504. أو من "يحتمل أنهم معوقون". مؤهلين للحصول على حصانات إجرائية محددة وفقاً لقانون تعليم المعوقين (IDEA). بما في ذلك مراجعة تحديد السلوك. إذا كانوا عرضة لتغيير تأديبي في الإلحاق (راجع تعليمات مستشار التعليم رقم A-443)

الإجراءات التأديبية داخل المدرسة:	
<p>تتضمن الإجراءات التأديبية داخل المدرسة الحجز. أو الاستبعاد من الأنشطة خارج المنهج. أو وقت الغداء المشترك. هذه العواقب يتعين ألا تطبق خلال وقت التدريس. ولا يمكن أن ينتج عنها تغيب التلميذ عن التدريس. ويتعين أن تتم وفقاً لسياسة حماية رفاة التلميذ.</p>	<p>الإبعاد من الفصل بواسطة المعلم:</p> <p>التلميذ الذي ينخرط في سلوك يشوش باستمرار على العملية التعليمية أو يتداخل باستمرار مع سلطة المعلم في الفصل. قد يتم إبعاده من الفصل بواسطة المعلم لفترة من يوم واحد إلى أربعة أيام.</p>
<p>سيتم إرسال التلاميذ المبعدين إلى موقع آخر ضمن المدرسة. حيث سيتم تزويدهم بخدمات تعليمية مستمرة تتضمن أعمال الفصل والواجب المنزلي.</p> <p>بعد إبعاد التلميذ من الفصل بواسطة المعلم لثلاث (3) مرات خلال فصل دراسي واحد أو مرتين (2) خلال فصل دراسي ثلاثي. يتعين السعي لإصدار توقيف من قبل مدير المدرسة إذا انخرط التلميذ لاحقاً في سوء سلوك يمكن أن يؤدي إلى الإبعاد من قبل المعلم.</p>	<p>التوقيف بواسطة مدير المدرسة:</p> <p>لدى المدير السلطة لتوقيف تلميذ لمدة 1-5 أيام عندما يمثل سلوك التلميذ خطراً حاضراً وبائناً من الإصابة الجسدية الي تلميذ. أو تلاميذ آخرين. أو موظفي المدرسة. أو يمنع التسيير المنتظم للفصول أو نشاطات المدرسة الأخرى.</p>

التوقيف بواسطة المدير المراقب:

قد يؤدي التوقيف الصادر من المدير المراقب إلى توقيف التلميذ لفترة تزيد عن خمسة أيام .

أي تلميذ يتم توقيفه من قبل المدير المراقب يجب أن يعطى فرصة جلسة سماع حيث يتاح للتلميذ فرصة تقديم الأدلة والشهود لصالحه أو صالحها واستجواب شهود المدرسة.

إذا جُحِت المدرسة في تثبيت الأدلة ضد التلميذ وتم تأييد قرار توقيف التلميذ من قبل المدير التنفيذي لمكتب سلامة وتنمية الشبيبة أو شخص آخر معين من قبل المستشار أو المدير المراقب المجتمعي. فقد يتم فرض إحدى الخيارات التأديبية التالية:

الإرجاع الفوري: قد يرجع المدير التنفيذي لمكتب سلامة وتنمية الشبيبة أو شخص آخر معين من قبل المستشار أو المدير المراقب المجتمعي التلميذ إلى المدرسة الموقوف عنها فوراً بعد تثبيت قرار التوقيف..

توقيف متواصل لفترة ثابتة من 6 إلى 10 أيام دراسية: قد يواصل المدير التنفيذي لمكتب سلامة وتنمية الشبيبة أو شخص آخر معين من قبل المستشار أو المدير المراقب المجتمعي توقيف التلميذ من المدرسة لفترة ثابتة من 6 إلى 10 أيام دراسية حيث يتلقى التلميذ خلالها تعليماً بديلاً في موقع قد يكون خارج مبنى المدرسة. عند نهاية فترة التوقيف. يجب أن يرجع التلميذ إلى مدرسته أو مدرستها الأصلية.

توقيف مطول لفترة 30 إلى 90 يوماً مع مراجعة تلقائية للإرجاع المبكر بعد فترة 30 أو 60 يوماً:

قد يأمر المدير التنفيذي لمكتب سلامة وتنمية الشبيبة أو شخص آخر معين من قبل المستشار أو المدير المراقب المجتمعي بأن يوقف تلميذ لمدة 30 إلى 90 يوم مدرسي. ويعاد إلقاه إلى موقع تعليمي بديل مع مراجعة تلقائية للإرجاع المبكر إلى المدرسة الموقوف عنها بعد 30 أو 60 يوماً مدرسياً. للتوقيفات التي تتعدى 30 يوماً، ولتحديد تاريخ إرجاع التلميذ. يتعين على المدير التنفيذي لمكتب سلامة وتنمية الشبيبة أو شخص آخر معين من قبل المستشار أو المدير المراقب المجتمعي . وبأقصى حد ممكن. الأخذ في الاعتبار التقويم المدرسي وذلك لمراعاة مواصلة تلقي التلميذ للتدريس. إذا لم يتم اعتماد الإرجاع المبكر. فسيبقى التلميذ في موقع التدريس البديل للفترة الباقية من التوقيف ويجب أن يعود إلى مدرسته الأصلية بعد نهاية فترة التوقيف.

توقيف لمدة سنة واحدة والتعيين بالمدامومة في برنامج تدريسي بديل. مع مراجعة تلقائية للإرجاع المبكر بعد 6 شهور: قد يوقف المدير التنفيذي لمكتب سلامة وتنمية الشبيبة أو شخص آخر معين من قبل المستشار أو المدير المراقب المجتمعي تلميذاً لمدة سنة واحدة مع تكليفه بالمدامومة في موقع تدريسي بديل. مع مراجعة تلقائية للإرجاع المبكر إلى المدرسة الأصلية بعد 6 شهور. إذا لم يتم اعتماد الإرجاع المبكر. فسيبقى التلميذ في موقع التدريس البديل للفترة الباقية من التوقيف ويجب أن يعود إلى مدرسته الأصلية بعد نهاية فترة التوقيف.

توقيف لمدة سنة واحدة والتعيين بالمدامومة في برنامج تدريسي بديل. مع عدم إمكانية الإرجاع المبكر: قد يوقف المدير التنفيذي لمكتب سلامة وتنمية الشبيبة أو شخص آخر معين من قبل المستشار أو المدير المراقب المجتمعي تلميذاً لمدة سنة واحدة مع عدم وجود فرصة لالتماس الإرجاع المبكر. لا بد من وضع التلاميذ في موقع تدريسي بديل لهذه السنة. بعد نهاية فترة عام التوقيف. سوف تتم إعادة التلميذ إلى مدرسته الأصلية التي تم إيقافه من المدامومة فيها.

الطرد (فقط لتلاميذ التعليم العام الذين بلغوا من العمر 17 سنة قبل بداية العام الدراسي، الذي يبدأ في 1 يوليو/ تموز): قد يقوم المدير التنفيذي لمكتب سلامة وتنمية الشبيبة أو شخص آخر معين من قبل المستشار أو المدير المراقب المجتمعي بطرد تلميذاً من شبكة مدارس مدينة نيويورك العامة فقط في حالة ما إذا كان التلميذ من تلاميذ التعليم العام وبلغ 17 سنة من العمر قبل بدء العام المدرسي.

مراجعة تحديد السلوك

التلاميذ المعوقون الذين يخضعون لتغيير تأديبي في الإلحاق (إما أكثر من 10 أيام دراسية متتالية من الطرد أو 10 أيام متراكمة من الطرد بسبب نمط سلوكي) يتعين تلقيهم مراجعة لتحديد السلوك. لتحديد ما إذا كان السلوك هو نتيجة لإعاقة التلميذ أو نتيجة فشل في تطبيق برنامج التعليم الفردي (IEP). راجعوا الرابط التالي:

<http://schools.nyc.gov/Academics/SpecialEducation/Classroom/behavior/challenging-behaviors.htm>

الاستثناءات

يمكن للآباء استئناف قرارات التوقيف. يمكن استئناف التوقيف الصادر من مدير المدرسة أمام المدير التنفيذي لمكتب سلامة وتنمية الشبيبة أو شخص آخر معين من قبل المستشار. التوقيفات الصادرة من المدراء المراقبين (مثل التوقيف المفروض من المدير التنفيذي لمكتب سلامة وتنمية الشبيبة أو شخص آخر معين من قبل المستشار أو مدير مراقب مجتمعي) يمكن استئنافها أمام مستشار التعليم. يرجى الرجوع لتعليمات المستشار رقم (A-443). للحصول على مزيد من المعلومات حول الإطار الزمني وإجراءات تقديم استئناف.

خيارات التحويل

التحويل الطوعي:

قد يحوّل المدير التنفيذي لمكتب سلامة وتنمية الشبيبة أو شخص آخر معين من قبل المستشار أو المدير المراقب المجتمعي تلميذاً إلى مدرسة أخرى إذا وافق والدي التلميذ على ذلك. نرجو مراجعة تعليمات المستشار رقم (A-449). للحصول على معلومات حول التحويل لأسباب تتعلق بالأمن والسلامة.

التحويل غير الطوعي:

عندما يدل سلوك التلميذ و/ أو سجله الأكاديمي على أن تأقلمه في المدرسة غير مُرضٍ. وإذا اعتقد المدير أن التلميذ سيستفيد من التحويل أو سيتلقى التعليم المناسب في مكان آخر. يجوز لمدير المدرسة اللجوء إلى التحويل غير الطوعي بموجب تعليمات مستشار التعليم رقم (A-450). لا يمكن تحويل تلميذ مُعاق حوياً غير طوعي إلى مدرسة مختلفة لتلقي نفس البرنامج الذي يتلقاه في مدرسته الأصلية. ويجب على المدرسة عقد اجتماع لبرنامج التعليم الفردي (IEP) إذا اعتُقد أن تلميذاً مُعاقاً بحاجة لبرنامج أو أشكال دعم مختلفة من برامج وأشكال الدعم الخاصة بالتعليم لذوي الاحتياجات الخاصة لأن سلوكه وسجله الأكاديمي يدل على أن تأقلمه في المدرسة غير مُرضٍ.

تعليمات مستشار التعليم

يمكن الإطلاع على جميع تعليمات المستشار على الرابط:

www.nyc.gov/schools/RulesPolicies/ChancellorsRegulations

الأسلحة

التصنيف الأولي:	التصنيف الثانية:
<ul style="list-style-type: none"> • أسلحة نارية بما فيها المسدس. والسلاح اليدوي. وكاتم الصوت. والسهم الإلكتروني. والصاعق (stun gun) • بندقية رش. أو بندقية. أو مدفع رشاش. أو أي سلاح آخر يشبهه أو يتكيف للاستخدام كمدفع رشاش • مسدس هوائي. مسدس بنابض. أو أي جهاز أو سلاح تكون قوة الدفع فيه بنابض أو هواء. وأي سلاح يمكن استخدامه سواء إذا ما كان معبأً أو فارغاً من أي طلقات [مثل مسدس الخردقة (BB gun). أو مسدس قذف الكرات الملونة (paintball gun)] • سكين المطواة. سكين مقذوف. سكين فذائفي "بيلم" وسيف بعضا (عصا تخفي سكين أو سيف) • خنجر. مثقاب. خنجر صغير. شفرة. قاطع صندوق. قاطع علبة. وجميع أنواع السكاكين الأخرى • هراوة. هراوة جلدية. عصا. عصا "نشوكا" ومفاصل يد معدنية • كيس رملي وهراوة رمل • مقلاع (ثقل صغير أو كبير معلق أو مدفوع بسير جلدي) وطلقة المقلاع • أشياء متعلقة بالفنون القتالية بما فيها نجوم "kung fu" و"nunchucks" و"shirkens" • متفجرات بما فيها القنابل والمفرقات والقنابل اليدوية 	<ul style="list-style-type: none"> • حامض أو مادة كيميائية خطيرة (مثل رشاش الفلفل وتابل الميس) • * مسدس مقلد أو أي سلاح آخر مقلد • خرطوش معبأ أو فارغ أو أي نوع آخر من الذخيرة • أي أسلحة صاعقة أخرى • وأية أدوات قاتلة أو خطيرة أو حادة التي يمكن استخدامها أو ينوى استخدامها كسلاح (كالمقص. مبرد أظافر. زجاج مكسور. سلسلة حديدية. أسلاك)
<p>* قبل طلب التعليق بسبب حيازة أحد المواد المذكورة في التصنيف الثاني. والتي تستخدم لأغراض أخرى بخلاف إلحاق الضرر الجسدي. مثل مبرد الأظافر. يتعين على مدير المدرسة تقرير ما إذا كانت هناك أية عوامل مخففة في هذه الحالة. إضافة إلى ذلك. يتعين على مدير المدرسة تحديد ما إذا كان السلاح المقلد ذو مظهر حقيقي أم لا وذلك بالأخذ بعين الاعتبار عوامل مثل لون السلاح وحجمه وشكله ووزنه.</p>	

الصفوف من الروضة إلى الخامس المستوى الأول

مخالفات - سلوك متمرّد/ غير ملتزم	التدخلات التوجيهية	مجالات الردود التأديبية الممكنة، التي تستخدم بالإضافة إلى التدخلات التوجيهية
A01	تغيب بدون عذر من المدرسة (D-A فقط)	A. تخذير من طاقم التدريس بالمدرسة
A02	عدم ارتداء الزي المدرسي المطلوب (يسري فقط على التلاميذ في المدارس التي تبنت سياسة الزي الرسمي. والذين لم يتم أبائهم بالحصول على إعفاء من ذلك) (A و/ أو D فقط)	B. اجتماع بين الطالب والمعلم
A03	تأخر في الحضور إلى المدرسة (E-A فقط)	C. تأنيب من المشرف المختص (مثل: مساعد المدير، المدير)
A04	إحضار أجهزة أو مواد ممنوعة إلى المدرسة دون إذن بذلك (مثل الهاتف المحمول. أجهزة الاستدعاء الآلي. أو أية أجهزة اتصال أو أجهزة ترفيهية أخرى) (E-A فقط)	D. اجتماع مع والديّ التلميذ
A05	عدم بقاء التلميذ في المكان المخصص له في حرم المدرسة (E-A فقط)	E. إجراء تأديبي داخل المدرسة (مثل: استبعاد من أنشطة خارج المنهج. أو وقت الغداء المشترك)
A06	تصرف بشكل يشوش على عملية التعليم (مثل: إحداث ضجة زائدة في الفصل. أو المكتبة. أو في ردهات المدرسة)	F. الإبعاد من الفصل بواسطة المعلم (بعد إبعاد التلميذ من الفصل بواسطة المعلم لثلاث مرات خلال فصل دراسي واحد أو مرتين خلال فصل دراسي ثلاثي. يتعين السعي لإصدار توقيف من قبل مدير المدرسة إذا انخرط التلميذ لاحقاً في سلوك يمكن أن يؤدي إلى الإبعاد من قبل المعلم).
A07	القيام بسلوك شفهني وقح أو مشين	
A08	*ارتداء ملابس. أو أغطية رأس (مثل القبعات بأنواعها). أو أشياء أخرى قد تكون غير آمنة أو معطلة للعملية التعليمية (E-A فقط)	
A09	تعليق أو توزيع مواد في حرم المدرسة مخالفة للسياسة المكتوبة لإدارة التعليم و/ أو قوانين المدرسة (E-A فقط)	
A10	استخدام أجهزة المدرسة كأجهزة الكمبيوتر. أو ماكينات الفاكس. أو الهاتف. أو معدات وأجهزة إلكترونية دون إذن ملائم لذلك (E-A فقط)	
* إذا كان هناك استفسارات حول ما إذا كانت الملابس أو أغطية الرأس تعكس اعتقاداً دينياً، فعلى المدرسة الاتصال بمنسق التنمية الشبابية بشبكة الأطفال أولاً (CFN).		

الصفوف من الروضة إلى الخامس المستوى الثاني

مدى الردود التأديبية الممكنة، التي تستخدم بالإضافة إلى التدخلات التوجيهية

A. تخذير من طاقم التدريس بالمدرسة

B. اجتماع بين الطالب والمعلم

C. تأنيب من المشرف المختص (مثل: مساعد المدير، المدير)

D. اجتماع مع والديّ التلميذ

E. إجراءات تأديبية داخل المدرسة (مثل: استبعاد من أنشطة خارج المنهج، أو وقت الغداء المشترك)

F. الإبعاد من الفصل بواسطة المعلم (بعد إبعاد التلميذ من الفصل بواسطة المعلم لثلاث مرات خلال فصل دراسي واحد أو مرتين خلال فصل دراسي ثلاثي، يتعين السعي لإصدار توقيف من قبل مدير المدرسة إذا انخرط التلميذ لاحقاً في سلوك يمكن أن يؤدي إلى الإبعاد من قبل المعلم).

التدخلات التوجيهية

- التواصل مع الآباء
- التدخل عن طريق طاقم الاستشاريين
- اجتماع (اجتماعات) توجيهية
- المداخل التصالحية
- تدخلات ودعم السلوكيات الإيجابية (PBIS)
- الاستشارات الفردية والجماعية
- التوسط عن طريق الأقران
- برنامج المعلم الروحي
- حل النزاعات
- إنشاء عقد للسلوك الشخصي
- تقارير تقدم السلوك قصيرة المدى
- الإحالة إلى فريق شؤون التلميذ (PPT)
- الخدمة الاجتماعية (بموافقة الآباء)
- الإحالة إلى منظمة مجتمعية (CBO)
- الإحالة إلى خدمات الاستشارات المناسبة المتعلقة بإدمان المخدرات
- الإحالة إلى خدمات الاستشارات الخاصة باستغلال العلاقات بين الشباب أو العنف الجنسي
- التقييم السلوكي الوظيفي (FBA)/ خطة التدخل السلوكي (BIP)

المخالفات - سلوك مُخل بالنظام

- A11 التدخين، و/ أو استخدام السجائر الإلكترونية، و/ أو حيازة ثقاب الكبريت أو ولاءة (D-A فقط)
- A12 المقامرة
- A13 استخدام لغة أو إشارات غير لائقة، قذرة، نابية، داعرة، أو بذيئة
- A14 الكذب و/ أو الإدلاء بمعلومات كاذبة و/ أو تضليل موظفي المدرسة
- A15 سوء استخدام ممتلكات الآخرين
- A16 القيام بسلوك مشوش في حافلة المدرسة أو التسبب فيه
- A17 ترك الفصل أو حرم المدرسة دون إذن من المسؤولين المشرفين في المدرسة
- A18 القيام بملامسة جسدية غير ملائمة أو غير مرغوبة أو ملامسة شخص ما في جزء حساس من جسده، (من الروضة إلى الصف الثالث فقط، انظر إلى المخالفة رقم A28 للصفين 4 و 5، بالنسبة للمشاجرة، والدفع العنيف، الخ، استخدم المخالفة رقم A24)
- A19 مخالفة سياسة الإدارة بشأن استخدام شبكة الإنترنت (مثلاً، استخدام شبكة الإدارة لأغراض غير تعليمية، مخالفات الأمن / الخصوصية)
- A20 القيام بأعمال مدرسية غير نزيهة تتضمن على سبيل المثال وليس الحصر:
- أ. الغش (مثل: النقل من ورقة امتحان تلميذ آخر؛ استخدام مواد خلال امتحان غير مسموح بها من الشخص الذي يعطي الامتحان، التعاون مع تلميذ آخر خلال الامتحان دون إذن بذلك؛ تعمد استخدام، شراء، بيع، سرقة، نقل، أو ترويح كلي أو جزئي لامتحان لم يعط بعد؛ أخذ تلميذ الامتحان بدلاً من تلميذ آخر، أو سماح تلميذ لتلميذ آخر أن يأخذ الامتحان بدلاً عنه؛ تقديم الرشوة لشخص آخر للحصول على نسخة من امتحان قادم؛ أو تأمين نسخ من امتحان أو أجابة امتحان قبل إعطائه)
- ب. الانتحال (أخذ عمل شخص آخر واستخدامه بقصد الحصول على علامة دون الاستشهاد والنسبة المطلوبين لذلك، مثل نسخ أعمال مكتوبة من شبكة الإنترنت أو أي مصدر آخر) (للصفوف 4، 5 فقط)
- ج. التواطؤ (الاشتراك بعمل مزور مع شخص آخر في تخضير عمل كتابي لقاء الحصول على علامة)
- A21 الاستخدام غير المناسب للتقنية الإلكترونية (مثلاً، تسجيل الصوت أو الصورة دون تصريح)

الصفوف من الروضة إلى الخامس المستوى الثالث

المخالفات - سلوك مشوش

- A22 التمرد أو خدي أو عصيان السلطة القانونية أو توجيهات موظفي المدرسة أو موظفي أمن المدرسة بطريقة تشوش بقوة على العملية التعليمية (للصفوف من الروضة إلى الثالث. F-A: للصفوف 4-5, G-A)
- A23 السبّ والطعن على أساس العرق، أو الإثنية، أو اللون، أو الأصل الوطني، أو وضع المواطنة/ وضع الهجرة، أو الوزن، أو الديانة، أو الجنس، أو الهوية الشخصية، أو التوجّه الجنسي، أو التعبير عن الهوية الجنسية، أو الإعاقة، الحقيقية أو الظاهرة (للصفوف من الروضة إلى الثالث. F-A: للصفوف 4-5, I-A)
- A24 المشاجرة، أو الدفع، أو الانخراط مشاحنة بسيطة أو في سلوك جسماني آخر مشابه مع التلاميذ أو موظفي المدرسة (جأوز شخص آخر دفعاً)، أو قذف شيء ما (مثل الطباشير) أو البصق على شخص آخر (للعنوان الجسدي الأكثر خطورة، استخدم المخالفة رقم A33) (للصفوف من الروضة إلى الثالث. G-A: للصفوف 4-5, I-A)
- A25 إحضار زائرين غير مصرّح لهم إلى المدرسة أو السماح لزائرين غير مصرّح لهم دخول المدرسة بما يخالف قوانين المدرسة المكتوبة (للصفوف من الروضة إلى الثالث. F-A: للصفوف 4-5, I-A)
- A26 تعمد حيازة متلكات الآخرين بدون إذن (للصفوف من الروضة إلى الثالث. G-A: للصفوف 4-5, I-A)
- A27 العبث بسجلات أو وثائق المدرسة أو تغييرها أو تحويرها بطريقة تتضمن على سبيل المثال وليس الحصر الولوج من خلال أجهزة الكمبيوتر أو أية وسيلة من الوسائل الإلكترونية الأخرى (للصفوف من الروضة إلى الثالث. F-A: للصفوف 4-5, I-A)
- A28 القيام بلامسة جسدية غير ملائمة أو غير مرغوبة أو ملامسة شخص ما في جزء حساس من جسده، (للصفوف من الرابع إلى الخامس فقط. انظر إلى المخالفة رقم A18 للصفوف من الروضة إلى الثالث بالنسبة للمشاجرة، والدفع العنيف، الخ. استخدم المخالفة رقم A24)
- A29* القيام بسلوك متعلق بالعصابات (مثل: إرتداء أو إظهار ملابس و/ أو أكسسوارات خاصة بالعصابة، الكتابة على الحائط بالجرافيتي**، والتلويع بالإشارات أو العلامات) (للصفوف 4-5 فقط)
- A30** القيام بأعمال التخريب أو الكتابة على الحائط بالجرافيتي أو أي نوع من الضرر المتعمد بمتلكات المدرسة أو متلكات الموظفين أو التلاميذ أو آخرين (للصفوف من الروضة إلى الثالث. G-A: للصفوف 4-5, I-C)
- A31 نشر أو توزيع مواد أو نصوص مشهورة أو مشهومة للسمعة (بما في ذلك نشر تلك المواد على شبكة الإنترنت) (للصفوف من الروضة إلى الثالث. G-A: للصفوف 4-5, I-C)
- * لبيت فيما إذا كان السلوك متعلقاً بالعصابات، قد يستشير مسؤولو المدرسة وحدة شؤون العصابات التابعة لمكتب سلامة وتنمية الشبيبة.
- ** إذا كان هناك ضرر مادي قد لحق بمتلكات ويتطلب إصلاحات شاملة، يمكن للمدير المراقب تطبيق التوقيف من 30-90 يوماً دراسياً مع مراجعة تلقائية لإمكانية الرجوع المبكر بعد فترة 30 أو 60 يوماً دراسياً.

التدخلات التوجيهية

- التواصل مع الآباء
- التدخل عن طريق طاقم الاستشاريين
- اجتماع (اجتماعات) توجيهية
- المداخل التصالحية
- تدخلات ودعم السلوكيات الإيجابية (PBIS)
- الاستشارات الفردية والجماعية
- التوسط عن طريق الأقران
- برنامج المعلم الروحي
- حل النزاعات
- إنشاء عقد للسلوك الشخصي
- تقارير تقدم السلوك قصيرة المدى
- الإحالة إلى فريق شؤون التلميذ (PPT)
- الخدمة الاجتماعية (بموافقة الآباء)
- الإحالة إلى منظمة مجتمعية (CBO)
- الإحالة إلى خدمات الاستشارات المناسبة المتعلقة بإدمان المخدرات
- الإحالة إلى خدمات الاستشارات الخاصة باستغلال العلاقات بين الشباب أو العنف الجنسي
- الإحالة إلى خدمات الاستشارات الخاصة بالتنمر أو الترويع أو التحرش القائم على التمييز
- التقييم السلوكي الوظيفي (FBA)/ خطة التدخل السلوكي (BIP)

أساليب الدعم للتلاميذ المحولون من التوقيف

- يتوقع من المدارس أن تقدم خدمات الدعم للتلاميذ العائدين من التوقيف لتعزيز قدراتهم على استيفاء المعايير الاجتماعية والأكاديمية ضمن المجتمع المدرسي. خدمات الدعم قد تتضمن أي من مجالات التدخلات التوجيهية أو تشكيلية من الخدمات التي تلبى احتياجات التلميذ على أكمل وجه.

مجالات الردود التأديبية الممكنة،

التي تستخدم بالإضافة إلى التدخلات التوجيهية

- A. تخدير من طاقم التدريس بالمدرسة
- B. اجتماع بين الطالب والمعلم
- C. تأنيب من المشرف المختص (مثل: مساعد المدير المدير)
- D. اجتماع مع والدي التلميذ
- E. إجراءات تأديبية داخل المدرسة (مثل: استبعاد من أنشطة خارج المنهج، أو وقت الغذاء المشترك)
- F. الإبعاد من الفصل بواسطة المعلم (بعد إبعاد التلميذ من الفصل بواسطة المعلم لثلاث مرات خلال فصل دراسي واحد أو مرتين خلال فصل دراسي ثلاثي. يتعين السعي لإصدار توقيف من قبل مدير المدرسة إذا انخرط التلميذ لاحقاً في سلوك يمكن أن يؤدي إلى الإبعاد من قبل المعلم).
- G. التوقيف بواسطة مدير المدرسة لما يتراوح ما بين يوم واحد و5 أيام
- H. توقيف صادر من المدير المراقب يؤدي إلى الإرجاع إلى المدرسة فوراً
- I. **توقيف صادر من المدير المراقب يؤدي إلى توقيف متواصل لفترة ثابتة تتراوح بين 6 - 10 أيام مدرسية

الصفوف من الروضة إلى الخامس المستوى الرابع

المخالفات - سلوك عدواني أو ضار/ مؤذ

A32 تعليق أو توزيع أو عرض أو تبادل مواد مشهورة أو مشوهة للسمعة أو نصوص أو مواد تحتوي على تهديد بالعنف. أو الإصابة أو الأذى. أو تصف أعمال عنف موجهة ضد التلاميذ أو طاقم العاملين أو صوراً بذيئة أو مبتذلة أو خليعة لهم (بما في ذلك نشر تلك المواد على شبكة الإنترنت) (I-D فقط)

A33 الانخراط في مشادات و/ أو عدوان جسدي. بخلاف المشادات الطفيفة كما هي موصوفة في الفقرة A24، والتي تنطوي على خطر كبير للتسبب في إصابات أو ينتج عنها إصابات طفيفة

A34 القيام بأعمال التخويف أو التهديد بالعنف. أو الإصابة أو إلحاق الأذى بشخص آخر أو آخرين

A35 *القيام بسلوك يخلق خطراً كبيراً أو يؤدي إلى إصابة في الحافلة المدرسية

A36 الانخراط في سلوك ينطوي على التحرش. و/ أو الترهيب. و/ أو التنمر. بما في ذلك استخدام طرق التواصل الإلكترونية للانخراط في ذلك السلوك (التنمر الإلكتروني): مثل تلك السلوكيات تتضمن على سبيل المثال وليس الحصر: العنف البدني: المطاردة؛ التصرف اللفظي أو المكتوب أو البدني الذي ينطوي على تهديد الآخرين بإلحاق الضرر بهم؛ السعي لإكراه أو إجبار تلميذ أو أحد أفراد الطاقم للقيام بعمل ما؛ السخرية؛ التوبيخ؛ الطرد من مجموعة الأقران بغرض العزل أو الإذلال؛ استخدام لغة إزدرائية أو طرح دعابات إزدرائية أو التناوب بالألقاب بغرض الإذلال أو التحرش

A37 الانخراط في سلوك ينطوي على التحرش. و/ أو الترهيب. و/ أو التنمر. بما في ذلك استخدام طرق التواصل الإلكترونية للانخراط في ذلك السلوك (التنمر الإلكتروني) بناء على العرق الأصلي أو المفترض للشخص. أو وزنه. أو ديانتته. أو ممارساته الدينية. أو جنسه. أو هويته الجنسية. أو تعبيره الجنسي. أو توجهاته الجنسية. أو إعاقته؛ إن مثل هذه السلوكيات تتضمن على سبيل المثال وليس الحصر: العنف البدني: المطاردة؛ التصرف اللفظي أو المكتوب أو البدني الذي ينطوي على تهديد الآخرين بإلحاق الضرر بهم؛ السعي لإكراه أو إجبار تلميذ أو أحد أفراد الطاقم للقيام بعمل ما؛ السخرية؛ التوبيخ؛ الطرد من مجموعة الأقران بغرض العزل أو الإذلال؛ استخدام لغة إزدرائية أو طرح دعابات إزدرائية أو التناوب بالألقاب بغرض الإذلال أو التحرش

A38 القيام بتعليقات ذات إيحاء جنسي. أو تلميحات. أو مراودة. أو الانخراط في أية أفعال غير شفوية. أو جسدية ذات طبيعة جنسية (مثل اللمس. أو الربت. أو القرص. أو أي تصرف مثير للشهوة أو سلوك عام خليع. أو إرسال أو نشر رسائل أو صور ذات محتوى جنسي) (للصفين 4 و5 فقط)

A39 حيازة مواد مراقبة أو أدوية تتطلب وصفة من طبيب بدون إذن مناسب. و/أو عقاقير ممنوعة. و/ أو تركيبات مسببة للهوس و/أو معدات مخدرات. و/أو الكحول

* يمكن منع التلاميذ من استخدام الحافلة المدرسية وفقاً لتعليمات مستشار التعليم رقم A-801.

** الانخراط في سلوك ترميبي أو متنمر من خلال الاتصالات الإلكترونية. مثل الرسائل النصية. والبريد الإلكتروني. الرسائل الفورية. إلخ.

التدخلات التوجيهية

- التواصل مع الآباء
- التدخل عن طريق طاقم الاستشاريين
- اجتماع (اجتماعات) توجيهية
- المداخل التصالحية
- تدخلات ودعم السلوكيات الإيجابية (PBIS)
- الاستشارات الفردية والجماعية
- التوسط عن طريق الأقران
- برنامج المعلم الروحي
- حل النزاعات
- إنشاء عقد للسلوك الشخصي
- تقارير تقدم السلوك قصيرة المدى
- الإحالة إلى فريق شؤون التلميذ (PPT)
- الخدمة الاجتماعية (بموافقة الآباء)
- الإحالة إلى منظمة مجتمعية (CBO)
- الإحالة إلى خدمات الاستشارات المناسبة المتعلقة بإدمان المخدرات
- الإحالة إلى خدمات الاستشارات الخاصة باستغلال العلاقات بين الشباب أو العنف الجنسي
- الإحالة إلى خدمات الاستشارات الخاصة بالتنمر أو الترويع أو التحرش القائم على التمييز
- التقييم السلوكي الوظيفي (FBA) // خطة التدخل السلوكي (BIP)

أساليب الدعم للتلاميذ المحولون من التوقيف

- خدمات الدعم قد تتضمن أي من مجالات التدخلات التوجيهية أو تشكيلة من الخدمات التي تلبي احتياجات التلميذ على أكمل وجه.

مجالات الردود التأديبية الممكنة. التي تستخدم بالإضافة إلى التدخلات التوجيهية

- D. اجتماع مع والد(ة) التلميذ
- E. إجراءات تأديبية داخل المدرسة (مثل: استبعاد من أنشطة خارج المنهج. أو وقت الغذاء المشترك)
- F. الإبعاد من الفصل بواسطة المعلم (بعد إبعاد التلميذ من الفصل بواسطة المعلم لثلاث مرات خلال فصل دراسي واحد أو مرتين خلال فصل دراسي ثلاثي. يتعين السعي لإصدار توقيف من قبل مدير المدرسة إذا انخرط التلميذ لاحقاً في سلوك يمكن أن يؤدي إلى الإبعاد من قبل المعلم).
- G. التوقيف بواسطة مدير المدرسة لما يتراوح ما بين يوم واحد و5 أيام
- H. توقيف صادر من المدير المراقب يؤدي إلى الإرجاع إلى المدرسة فوراً
- A. توقيف صادر من المدير المراقب يؤدي إلى توقيف متواصل لفترة ثابتة تتراوح بين 6 - 10 أيام مدرسية
- L. توقيف صادر من المدير المراقب يؤدي إلى توقيف متواصل لفترة من 30 إلى 90 يوماً دراسياً مع مراجعة تلقائية لإمكانية الإرجاع المبكر إلى المدرسة بعد فترة من 30 إلى 60 يوماً دراسياً

الصفوف من الروضة إلى الخامس، المستوى الرابع تكمله

المخالفات - سلوك عدواني أو ضار/مؤذ

- A40 أخذ أو محاولة أخذ ممتلكات تخص الآخرين أو ممتلكات تخص المدرسة بدون إذن. وبدون استخدام العنف أو تصرفات مثيرة للخوف.
- A41 تشغيل جهاز إنذار الحريق أو إنذار الكوارث الأخرى عن كذب (D-I فقط)
- A42 التهديد بوجود قنبلة (D-I فقط)
- A43 خلق خطر محتمل لإحداث إصابات خطيرة إما بالانخراط غير المسئول في سلوك و/ أو استخدام جسم ما يتبين أنه قادر على إحداث إصابات جسمانية (مثل الولاة. أو رأس الحزام. أو الشمسية. أو مؤثر الليزر)
- A44 إحداث إصابات خطيرة إما بالانخراط غير المسئول في سلوك و/ أو استخدام جسم ما يتبين أنه قادر على إحداث إصابات جسمانية (مثل الولاة. أو رأس الحزام. أو الشمسية)
- A45 التحريض / التسبب في أعمال شغب (G-J فقط)
- A47* حيازة أو بيع أي نوع من السلاح كما هو معرف في التصنيف الثاني (G-J فقط)
- A47 استخدام مواد مراقبة أو أدوية تتطلب وصفة من طبيب بدون إذن مناسب. و/أو استخدام عقاقير ممنوعة. و/ أو تركيبات مسببة للهلوسة. و/أو الكحول
- * قبل طلب التوقيف بسبب حيازة أحد المواد المذكورة في التصنيف الثاني. والتي تستخدم لأغراض أخرى بخلاف إلحاق الضرر الجسدي. مثل مبرد الأظافر. يتعين على مدير المدرسة تقرير ما إذا كانت هناك أية عوامل مخففة في هذه الحالة. إضافة إلى ذلك. يتعين على مدير المدرسة تحديد ما إذا كان السلاح المقلد ذو مظهر حقيقي أم لا وذلك بالأخذ بعين الاعتبار عوامل مثل لون السلاح وحجمه وشكله ووزنه.

التدخلات التوجيهية

- التواصل مع الآباء
- التدخل عن طريق طاقم الاستشاريين
- اجتماع (اجتماعات) توجيهية
- المداخل التصالحية
- تدخلات ودعم السلوكيات الإيجابية (PBIS)
- الاستشارات الفردية والجماعية
- التوسط عن طريق الأقران
- برنامج المعلم الروحي
- حل النزاعات
- إنشاء عقد للسلوك الشخصي
- تقارير تقدم السلوك قصيرة المدى
- الإحالة إلى فريق شؤون التلميذ (PPT)
- الخدمة الاجتماعية (بموافقة الآباء)
- الإحالة إلى منظمة مجتمعية (CBO)
- الإحالة إلى خدمات الاستشارات المناسبة المتعلقة بإدمان المخدرات
- الإحالة إلى خدمات الاستشارات الخاصة باستغلال العلاقات بين الشباب أو العنف الجنسي
- الإحالة إلى خدمات الاستشارات الخاصة بالنمر أو الترويع أو التحرش القائم على التمييز
- التقييم السلوكي الوظيفي (FBA) // خطة التدخل السلوكي (BIP)

أساليب الدعم للتلاميذ المحولين من التوقيف

يتوقع من المدارس أن تقدم خدمات الدعم للتلاميذ العائدين من التوقيف لتعزيز قدراتهم على استيفاء المعايير الاجتماعية والأكاديمية ضمن المجتمع المدرسي. خدمات الدعم قد تتضمن أي من مجالات التدخلات التوجيهية أو تشكيلة من الخدمات التي تلبي احتياجات التلميذ على أكمل وجه.

مجالات الردود التأديبية الممكنة. التي تستخدم بالإضافة إلى التدخلات التوجيهية

- D. اجتماع مع والد(ة) التلميذ
- E. إجراءات تأديبية داخل المدرسة (مثل: استبعاد من أنشطة خارج المنهج. أو وقت الغذاء المشترك)
- F. الإبعاد من الفصل بواسطة المعلم (بعد إبعاد التلميذ من الفصل بواسطة المعلم لثلاث مرات خلال فصل دراسي واحد أو مرتين خلال فصل دراسي ثلاثي. يتعين السعي لإصدار توقيف من قبل مدير المدرسة إذا انخرط التلميذ لاحقاً في سلوك يمكن أن يؤدي إلى الإبعاد من قبل المعلم).
- G. التوقيف بواسطة مدير المدرسة لما يتروح ما بين يوم واحد و5 أيام
- H. توقيف صادر من المدير المراقب يؤدي إلى الإرجاع إلى المدرسة فوراً
- A.** توقيف صادر من المدير المراقب يؤدي إلى توقيف متواصل لفترة ثابتة تتراوح بين 6 - 10 أيام مدرسية
- J. توقيف صادر من المدير المراقب يؤدي إلى توقيف متواصل لفترة من 30 إلى 90 يوماً دراسياً مع مراجعة تلقائية لإمكانية الإرجاع المبكر إلى المدرسة بعد فترة من 30 إلى 60 يوماً دراسياً

الصفوف من الروضة إلى الخامس المستوي الخامس

المخالفات - سلوك خطير للغاية أو عنيف

- A48 إشعال حريق (للفصول من الروضة إلى الثالث، فقط: D-للفصول 4-5، I-ل فقط)
- A49 التهديد باستخدام القوة أو استخدام القوة في أخذ أو محاولة أخذ ممتلكات الآخرين (للفصول من الروضة إلى الثالث، D-ل؛ للفصول من الرابع إلى الخامس، I-ل فقط)
- A50 استخدام القوة، أو إصابة، أو محاولة إلحاق إصابة خطيرة بأحد من موظفي المدرسة أو طاقم أمن المدرسة (للفصول من الروضة إلى الثالث، D-ل فقط؛ للفصول من الرابع إلى الخامس، I-ل فقط)
- A51 استخدام قوة مفرطة أو إلحاق أو محاولة إلحاق إصابة خطيرة بالتلاميذ أو الآخرين (للفصول من الروضة إلى الثالث، D-ل فقط؛ للفصول من الرابع إلى الخامس، I-ل فقط)
- A52 التخطيط أو التحريض أو المشاركة مع شخص آخر أو أشخاص آخرين في واقعة عنف جماعي (للفصول من الروضة إلى الثالث، D-ل؛ للفصول من الرابع إلى الخامس، I-ل فقط)
- A53 الانخراط في سلوك ينطوي على تهديد، أو خطر، أو عنف متعلق بالعصابات* (للفصول من الروضة إلى الثالث، D-ل؛ للفصول من الرابع إلى الخامس، I-ل فقط)
- A54 القيام باعتداء جنسي جسدي / إكراه أو إجبار آخر للمشاركة في نشاط جنسي (للفصول 4-5، I-ل فقط)
- A55 بيع أو توزيع المخدرات الممنوعة أو المواد المراقبة و/ أو الكحول (للفصول من الروضة إلى الثالث، D-ل؛ للفصول 4-5، I-ل فقط)
- A56 حيازة أو بيع أي نوع من السلاح، غير الأسلحة النارية، كما هي معرفة في التصنيف الأول (للفصول من الروضة إلى الثالث، D-ل؛ للفصول 4-5، I-ل فقط)
- A57 استخدام أي نوع من السلاح كما هو معرف في التصنيف الثاني في التهديد أو محاولة إلحاق الإصابة بموظفي المدرسة أو التلاميذ أو الآخرين (للفصول من الروضة إلى الثالث، D-ل؛ للفصول 4-5، I-ل فقط)
- A58 استخدام أي نوع من السلاح، غير الأسلحة النارية، كما هو معرف في التصنيف الأول في التهديد أو محاولة إلحاق الإصابة بموظفي المدرسة أو التلاميذ أو الآخرين (للفصول من الروضة إلى الثالث، D-ل؛ للفصول 4-5، I-ل فقط)
- A59 استخدام أي نوع من السلاح، غير الأسلحة النارية، كما هو معرف في التصنيف الأول والتصنيف الثاني، في محاولة إلحاق الإصابة بموظفي المدرسة أو التلاميذ أو الآخرين (للفصول من الروضة إلى الثالث، D-ل؛ للفصول 4-5، I-ل فقط)
- A60 ** حيازة أو استخدام سلاح ناري (L فقط)

* لبت فيما إذا كان السلوك متعلقاً بالعصابات، قد يستشير مسؤولو المدرسة وحدة شؤون العصابات التابعة لمكتب سلامة وتنمية الشبيبة.

** يمكن تعديل هذا الإجراء التأديبي تبعاً لكل حالة على حدة.

التدخلات التوجيهية

- التواصل مع الآباء
 - التدخل عن طريق طاقم الاستشاريين
 - اجتماع (اجتماعات) توجيهية
 - المداخل التصالحية
 - تدخلات ودعم السلوكيات الإيجابية (PBIS)
 - الاستشارات الفردية والجماعية
 - التوسط عن طريق الأقران
 - برنامج المعلم الروحي
 - حل النزاعات
 - إنشاء عقد للسلوك الشخصي
 - تقارير تقدم السلوك قصيرة المدى
 - الإحالة إلى فريق شؤون التلميذ (PPT)
 - الخدمة الاجتماعية (بموافقة الآباء)
 - الإحالة إلى منظمة مجتمعية (CBO)
 - الإحالة إلى خدمات الاستشارات المناسبة المتعلقة بإدمان المخدرات
 - الإحالة إلى خدمات الاستشارات الخاصة باستغلال العلاقات بين الشباب أو العنف الجنسي
 - الإحالة إلى خدمات الاستشارات الخاصة بالتنمر أو الترويع أو التحرش القائم على التمييز
 - التقييم السلوكي الوظيفي (FBA) / خطة التدخل السلوكي (BIP)
- أساليب الدعم للتلاميذ المحولون من التوقيف**
- يتوقع من المدارس أن تقدم خدمات الدعم للتلاميذ العائدين من التوقيف لتعزيز قدراتهم على استيفاء المعايير الاجتماعية والأكاديمية ضمن المجتمع المدرسي. خدمات الدعم قد تتضمن أي من مجالات التدخلات التوجيهية أو تشكيلة من الخدمات التي تلبى احتياجات التلميذ على أكمل وجه.

مجالات الردود التأديبية الممكنة، التي تستخدم بالإضافة إلى التدخلات التوجيهية

- D. اجتماع مع الوالدة) (للفصول من الروضة إلى الثالث فقط)
- E. إجراءات تأديبية داخل المدرسة (مثل: استبعاد من أنشطة خارج المنهج، أو وقت الغذاء المشترك) (للفصول من الروضة إلى الثالث فقط)
- F. الإبعاد من الفصل بواسطة المعلم (بعد إبعاد التلميذ من الفصل بواسطة المعلم لثلاث مرات خلال فصل دراسي واحد أو مرتين خلال فصل دراسي ثلاثي، يتعين السعي لإصدار توقيف من قبل مدير المدرسة إذا انخرط التلميذ لاحقاً في سلوك يمكن أن يؤدي إلى الإبعاد من قبل المعلم). (للفصول من الروضة إلى الثالث فقط)
- G. التوقيف من قبل مدير المدرسة لمدة من يوم واحد إلى 5 أيام (للفصول من الروضة إلى الثالث فقط)
- H. توقيف صادر من المدير المراقب يؤدي إلى الإرجاع إلى المدرسة فوراً (للفصول من الروضة إلى الثالث فقط)
- I. **توقيف صادر من المدير المراقب يؤدي إلى توقيف متواصل لفترة ثابتة تتراوح بين 6 - 10 أيام مدرسية
- J. توقيف صادر من المدير المراقب يؤدي إلى توقيف متواصل لفترة من 30 إلى 90 يوماً دراسياً مع مراجعة تلقائية لإمكانية الإرجاع المبكر إلى المدرسة بعد فترة من 30 إلى 60 يوماً دراسياً
- K. توقيف صادر من المدير المراقب يؤدي إلى توقيف لمدة سنة والتكليف بالمداومة في برنامج بديل. مع المراجعة التلقائية للعودة المبكرة بعد 6 أشهر
- L. توقيف صادر من المدير المراقب يؤدي إلى توقيف لمدة عام واحد والتكليف بالمداومة في برنامج بديل، دون إمكانية العودة المبكرة

الصفوف من السادس إلى الثاني عشر المستوى الأول

مجالات الردود التأديبية الممكنة، التي تستخدم بالإضافة إلى التدخلات التوجيهية

- A. حذير من طاقم التدريس بالمدرسة
- B. اجتماع بين الطالب والمعلم
- C. تأنيب من المشرف المختص (مثل: مساعد المدير المدير)
- D. اجتماع مع والديّ التلميذ
- E. إجراء تأديبي داخل المدرسة (مثل: استبعاد من أنشطة خارج المنهج، أو وقت الغذاء المشترك)
- F. الإبعاد من الفصل بواسطة المعلم (بعد إبعاد التلميذ من الفصل بواسطة المعلم لثلاث مرات خلال فصل دراسي واحد أو مرتين خلال فصل دراسي ثلاثي. يتعين السعي لإصدار توقيف من قبل مدير المدرسة إذا انخرط التلميذ لاحقاً في سلوك يمكن أن يؤدي إلى الإبعاد من قبل المعلم).

التدخلات التوجيهية

- التواصل مع الآباء
- التدخل عن طريق طاقم الاستشاريين
- اجتماع (اجتماعات) توجيهية
- المداخل التصالحية
- تدخلات ودعم السلوكيات الإيجابية (PBIS)
- الاستشارات الفردية والجماعية
- التوسط عن طريق الأقران
- برنامج المعلم الروحي
- حل النزاعات
- إنشاء عقد للسلوك الشخصي
- تقارير تقدم السلوك قصيرة المدى
- الإحالة إلى فريق شؤون التلميذ (PPT)
- الخدمة الاجتماعية (بموافقة الآباء)
- الإحالة إلى منظمة مجتمعية (CBO)
- التقييم السلوكي الوظيفي (FBA) // خطة التدخل السلوكي (BIP)

المخالفات - سلوك متمرّد/ غير ملتزم

- B01 تغيب من المدرسة بدون عذر (D-A فقط)
- B02 عدم إرتداء زي المدرسة المطلوب (يسري فقط على تلاميذ الصفوف 12-6 الذين يكونون في مدارس تبنت سياسة الزي الرسمي. والذين لم يقيم آباؤهم بالحصول على إعفاء من ذلك) (D-A فقط)
- B03 الانقطاع عن الفصول (الحضور إلى المدرسة وعدم الذهاب إلى فصل أو أكثر من فصول الجدول) (E-A فقط)
- B04 تأخر في الحضور إلى المدرسة أو فصل (E-A فقط)
- B05 إحضار أجهزة أو مواد ممنوعة إلى المدرسة دون إذن بذلك (مثل الهاتف المحمول، أجهزة الاستدعاء الآلي، أو أية أجهزة اتصال أو أجهزة ترفيهية أخرى) (E-A فقط)
- B06 عدم بقاء التلميذ في المكان المخصص له في حرم المدرسة (E-A فقط)
- B07 تصرف بشكل يشوش على العملية التعليمية (مثل: إحداث ضجة زائدة في الفصل، أو المكتبة، أو في ردهات المدرسة)
- B08 القيام بسلوك شفهني وفتح أو مشين
- B09 * إرتداء ملابس، أو أغطية رأس (مثل القبعات بأنواعها)، أو أشياء أخرى قد تكون غير آمنة أو معطلة للعملية التعليمية (E-A فقط)
- B10 تعليق أو توزيع مواد في حرم المدرسة مخالفة للسياسة المكتوبة لإدارة التعليم و/ أو قوانين المدرسة (E-A فقط)
- B11 عدم تقديم وثائق تعريف الهوية المطلوبة لمسؤولي المدرسة (E-A فقط)
- B12 استخدام أجهزة المدرسة كأجهزة الكمبيوتر، أو ماكينات الفاكس، أو الهاتف، أو معدات وأجهزة إلكترونية دون إذن ملائم لذلك (E-A فقط)

* إذا كان هناك استفسارات حول ما إذا كانت الملابس أو أغطية الرأس تعكس اعتقاداً دينياً، فعلى المدرسة الاتصال بمنسق التنمية الشبابية بشبكة الأطفال أولاً (CFN).

الصفوف من السادس إلى الثاني عشر المستوى الثاني

مجالات الردود التأديبية الممكنة، التي تستخدم بالإضافة إلى التدخلات التوجيهية

A. تخدير من طاقم التدريس بالمدرسة

B. اجتماع بين الطالب والمعلم

C. تأنيب من المشرف المختص (مثل: مساعد المدير، المدير)

D. اجتماع مع والديّ التلميذ

E. إجراء تأديبي داخل المدرسة (مثل: استبعاد من أنشطة خارج المنهج، أو وقت الغذاء المشترك)

F. الإبعاد من الفصل بواسطة المعلم (بعد إبعاد التلميذ من الفصل بواسطة المعلم لثلاث مرات خلال فصل دراسي واحد أو مرتين خلال فصل دراسي ثلاثي، يتعين السعي لإصدار توقيف من قبل مدير المدرسة إذا انخرط التلميذ لاحقاً في سلوك يمكن أن يؤدي إلى الإبعاد من قبل المعلم).

التدخلات التوجيهية

- التواصل مع الآباء
- التدخل عن طريق طاقم الاستشاريين
- اجتماع (اجتماعات) توجيهية
- المداخل التصالحية
- تدخلات ودعم السلوكيات الإيجابية (PBIS)
- الاستشارات الفردية والجماعية
- التوسط عن طريق الأقران
- برنامج المعلم الروحي
- حل النزاعات
- إنشاء عقد للسلوك الشخصي
- تقارير تقدم السلوك قصيرة المدى
- الإحالة إلى فريق شؤون التلميذ (PPT)
- الخدمة الاجتماعية (بموافقة الآباء)
- الإحالة إلى منظمة مجتمعية (CBO)
- الإحالة إلى خدمات الاستشارات المناسبة المتعلقة بإدمان المخدرات
- الإحالة إلى خدمات الاستشارات الخاصة باستغلال العلاقات بين الشباب أو العنف الجنسي
- الإحالة إلى خدمات الاستشارات الخاصة بالتنمر أو الترويع أو التحرش القائم على التمييز
- التقييم السلوكي الوظيفي (FBA)/ خطة التدخل السلوكي (BIP)

المخالفات - سلوك غير مقبول

- B13 التدخين، و/ أو استخدام السجائر الإلكترونية، و/ أو حيازة ثياب الكبريت أو ولاعة (D-A فقط)
- B14 المقامرة
- B15 استخدام لغة أو إشارات غير لائقة، فذرة، نابية، داعرة، أو بذيئة
- B16 الكذب و/ أو الإدلاء بمعلومات كاذبة و/ أو تضليل موظفي المدرسة
- B17 سوء استخدام ممتلكات الآخرين
- B18 القيام بسلوك مشوش في حافلة المدرسة أو التسبب فيه
- B19 الاستخدام غير المناسب للتقنية الإلكترونية (مثلاً، تسجيل الصوت/ الصورة دون تصريح)
- B20 ترك الفصل أو حرم المدرسة دون إذن من المسؤولين المشرفين في المدرسة

الصفوف من السادس إلى الثاني عشر المستوى الثالث

مجالات الردود التأديبية الممكنة، التي تستخدم بالإضافة إلى التدخلات التوجيهية

A. حذير من طاقم التدريس بالمدرسة

B. اجتماع بين الطالب والمعلم

C. تأنيب من المشرف المختص (مثل: مساعد المدير، المدير)

D. اجتماع مع والديّ التلميذ

E. إجراء تأديبي داخل المدرسة (مثل: استبعاد من أنشطة خارج المنهج، أو وقت الغداء المشترك)

F. الإبعاد من الفصل بواسطة المعلم (بعد إبعاد التلميذ من الفصل بواسطة المعلم لثلاث مرات خلال فصل دراسي واحد أو مرتين خلال فصل دراسي ثلاثي، يتعين السعي لإصدار توقيف من قبل مدير المدرسة إذا انخرط التلميذ لاحقاً في سلوك يمكن أن يؤدي إلى الإبعاد من قبل المعلم).

G. التوقيف بواسطة مدير المدرسة لما يتروح ما بين يوم واحد و5 أيام

H. توقيف صادر من المدير المراقب يؤدي إلى الإرجاع إلى المدرسة فوراً

A. **توقيف صادر من المدير المراقب يؤدي إلى توقيف متواصل لفترة ثابتة تتراوح بين 6 - 10 أيام مدرسية

التدخلات التوجيهية

- التواصل مع الآباء
- التدخل عن طريق طاقم الاستشاريين
- اجتماع (اجتماعات) توجيهية
- المداخل التصالحية
- تدخلات ودعم السلوكيات الإيجابية (PBIS)
- الاستشارات الفردية والجماعية
- التوسط عن طريق الأقران
- برنامج المعلم الروحي
- حل النزاعات
- إنشاء عقد للسلوك الشخصي
- تقارير تقدم السلوك قصيرة المدى
- الإحالة إلى فريق شؤون التلميذ (PPT)
- الخدمة الاجتماعية (بموافقة الآباء)
- الإحالة إلى منظمة مجتمعية (CBO)
- الإحالة إلى خدمات الاستشارات المناسبة المتعلقة بإدمان المخدرات
- الإحالة إلى خدمات الاستشارات الخاصة باستغلال العلاقات بين الشباب أو العنف الجنسي
- الإحالة إلى خدمات الاستشارات الخاصة بالتنمر أو الترويع أو التحرش القائم على التمييز
- التقييم السلوكي الوظيفي (FBA) // خطة التدخل السلوكي (BIP)

أساليب الدعم للتلاميذ المحولون من التوقيف

يتوقع من المدارس أن تقدم خدمات الدعم للتلاميذ العائدين من التوقيف لتعزيز قدراتهم على استيفاء المعايير الاجتماعية والأكاديمية ضمن المجتمع المدرسي. خدمات الدعم قد تتضمن أي من مجالات التدخلات التوجيهية أو تشكيلها من الخدمات التي تلبي احتياجات التلميذ على أكمل وجه.

المخالفات - سلوك مشوش

B21 التمرّد أو خدي أو عصيان السلطة القانونية أو توجيهات موظفي المدرسة أو موظفي أمن المدرسة بطريقة تشوش بقوة على العملية التعليمية (G-A فقط)

B22 دخول أو محاولة دخول مبنى المدرسة بدون إذن مسبق أو من مدخل غير مصرح به (G-A فقط)

B23 السب والظعن على أساس العرق، أو الإثنية، أو اللون، أو الأصل الوطني، أو وضع المواطنة/ وضع الهجرة، أو الوزن، أو الديانة، أو الجنس، أو الهوية الجنسية، أو التوجه الجنسي، أو التعبير عن الهوية الجنسية، أو الإعاقة

B24 المشاجرة، أو الدفع، أو الانخراط في سلوك جسماني آخر مشابه ضد التلاميذ أو طاقم المدرسة (مثل المزاح الخشن أو تجاوز شخص آخر دفعاً)، أو قذف شيء ما (مثل الطباشير) أو البصق على شخص آخر (للمشاجرات الجسدية الأكثر خطورة، انظر رقم B36)

B25 إحضار زائرين غير مصرّح لهم إلى المدرسة أو السماح لزائرين غير مصرّح لهم دخول المدرسة مما يخالف قوانين المدرسة المكتوبة

B26 * القيام بسلوك متعلق بالعصابات (مثل: ارتداء ثياب خاصة بالعصابة و/ أو الإكسسوارات الخاصة بها، والكتابة على الحائط بالجرافيتي**، والتلوين بالإشارات والعلامات)

B27 العبث بسجلات أو وثائق المدرسة أو تغييرها أو خيبرها بطريقة تتضمن على سبيل المثال وليس الحصر الولوج من خلال أجهزة الكمبيوتر أو أية وسيلة من الوسائل الإلكترونية الأخرى

B28 **القيام بأعمال التخريب أو الكتابة على الحائط أو أي نوع من الضرر المتعمد إلى ممتلكات المدرسة أو ممتلكات الموظفين أو التلاميذ أو الآخرين

B29 القيام عمداً بحيازة ممتلكات الآخرين بدون إذن

* لبت فيما إذا كان السلوك متعلقاً بالعصابات، قد يستشير مسؤولو المدرسة وحدة شؤون العصابات التابعة لمكتب سلامة وتنمية الشبيبة.

** إذا كان هناك ضرر مادي قد لحق بممتلكات ويتطلب إصلاحات شاملة، يمكن للمدير المراقب تطبيق التوقيف من 30-90 يوماً دراسياً مع مراجعة تلقائية لإمكانية الرجوع المبكر بعد فترة 30 أو 60 يوماً دراسياً.

الصفوف من السادس إلى الثاني عشر المستوى الثالث تكملة

مخالفات- سلوك مشوش	التدخلات التوجيهية	مجالات الردود التأديبية الممكنة، التي تستخدم بالإضافة إلى التدخلات التوجيهية
B30	<ul style="list-style-type: none"> التواصل مع الآباء التدخل عن طريق طاقم الاستشاريين اجتماع (اجتماعات) توجيهية المدخل التصالحية تدخلات ودعم السلوكيات الإيجابية (PBIS) الاستشارات الفردية والجماعية التوسط عن طريق الأقران برنامج المعلم الروحي حل النزاعات إنشاء عقد للسلوك الشخصي تقارير تقدم السلوك قصيرة المدى الإحالة إلى فريق شؤون التلميذ (PPT) الخدمة الاجتماعية (موافقة الآباء) الإحالة إلى منظمة مجتمعية (CBO) الإحالة إلى خدمات الاستشارات المناسبة المتعلقة بإدمان المخدرات الإحالة إلى خدمات الاستشارات الخاصة باستغلال العلاقات بين الشباب أو العنف الجنسي الإحالة إلى خدمات الاستشارات الخاصة بالتنمر أو الترويع أو التحرش القائم على التمييز التقييم السلوكي الوظيفي (FBA) // خطة التدخل السلوكي (BIP) 	<p>A. تحذير من طاقم التدريس بالمدرسة</p> <p>B. اجتماع بين الطالب والمعلم</p> <p>C. تأنيب من المشرف المختص (مثل: مساعد المدير المدير)</p> <p>D. اجتماع مع والدي التلميذ</p> <p>E. إجراءات تأديبية داخل المدرسة (مثل: استبعاد من أنشطة خارج المنهج، أو وقت الغداء المشترك)</p> <p>F. الإبعاد من الفصل بواسطة المعلم (بعد إبعاد التلميذ من الفصل بواسطة المعلم لثلاث مرات خلال فصل دراسي واحد أو مرتين خلال فصل دراسي ثلاثي. يتعين السعي لإصدار توقيف من قبل مدير المدرسة إذا انخرط التلميذ لاحقاً في سلوك يمكن أن يؤدي إلى الإبعاد من قبل المعلم).</p> <p>G. التوقيف بواسطة مدير المدرسة لما يتروح ما بين يوم واحد و5 أيام</p> <p>H. توقيف صادر من المدير المراقب يؤدي إلى الإرجاع إلى المدرسة فوراً</p> <p>A. توقيف صادر من المدير المراقب يؤدي إلى توقيف متواصل لفترة ثابتة تتراوح بين 6 - 10 أيام مدرسية</p>
B31	<p>أ. الغش (مثل: النقل من ورقة امتحان تلميذ آخر؛ استخدام مواد خلال امتحان غير مسموح بها من الشخص الذي يعطي الامتحان. التعاون مع تلميذ آخر خلال الامتحان دون إذن بذلك؛ تعمد استخدام، أو شراء، أو بيع، أو سرقة، أو نقل، أو ترويع كلي أو جزئي لامتحان لم يعط بعد؛ أخذ تلميذ الامتحان بدلاً من تلميذ آخر. أو سماح تلميذ لتلميذ آخر أن يأخذ الامتحان بدلاً عنه؛ تقديم الرشوة لشخص آخر للحصول على نسخة من امتحان قادم؛ أو تأمين نسخ من امتحان أو أجوبة امتحان قبل إعطائه)</p> <p>ب. الانتحال (أخذ عمل شخص آخر واستخدامه بقصد الحصول على علامة دون الاستشهاد والنسبة المطلوبين لذلك، مثل نسخ أعمال مكتوبة من شبكة الإنترنت أو أي مصدر آخر)</p> <p>ج. التواطؤ (الاشتراك بعمل مزور مع شخص آخر في خضير عمل كتابي لقاء الحصول على علامة)</p>	<p>*القيام بأعمال مدرسية غير نزيهة تتضمن على سبيل المثال وليس الحصر:</p>
B32	<p>تعليق أو توزيع مواد أو نصوص مشهورة أو مشوهة للسمعة أو نصوص (بما في ذلك نشر هذه المواد على شبكة الإنترنت)</p>	<p>أساليب الدعم للتلاميذ المحولون من التوقيف</p> <p>يتوقع من المدارس أن تقدم خدمات الدعم للتلاميذ العائدين من التوقيف لتعزيز قدراتهم على استيفاء المعايير الاجتماعية والأكاديمية ضمن المجتمع المدرسي. خدمات الدعم قد تتضمن أي من مجالات التدخلات التوجيهية أو تشكيلة من الخدمات التي تلبى احتياجات التلميذ على أكمل وجه.</p>
	<p>* فيما يتعلق بمواقف فاضحة معينة (على سبيل المثال، تورط عدد كبير من التلاميذ، حيث يتضمن السلوك الامتحانات الموحدة، أو يتطلب السلوك إلغاء الامتحان). يمكن للمدير المراقب فرض توقيف من 30 إلى 90 يوم مدرسي. مع المراجعة التلقائية للعودة المبكرة إلى المدرسة بعد 30 أو 60 يوم مدرسي.</p>	

الصفوف من السادس إلى الثاني عشر المستوى الرابع

المخالفات - سلوك عدواني أو ضار/مؤذ

- B33 القيام بسلوك جنسي في حرم المدرسة أو في فعاليات متعلقة بالمدرسة (I-D فقط)
- B34 القيام بتعليقات ذات إيحاء جنسي، أو تلميحات، أو مراودة، أو الانخراط في أية أفعال غير شفهية، أو جسدية ذات طبيعة جنسية (مثل اللمس، أو الربت، أو القرص، أو أي تصرف مثير للشهوة أو سلوك عام خليع، أو إرسال أو نشر رسائل أو صور ذات محتوى جنسي)
- B35 تعليق أو توزيع أو عرض أو تبادل مواد مشهورة أو مشوهة للسمعة أو نصوص أو مواد تحتوي على تهديد بالعنف، الإيذاء أو إلحاق الأذى، أو تصف أعمال عنف موجهة ضد التلاميذ أو طاقم العاملين أو صوراً بذيئة أو مبتذلة أو خليعة لهم، بما في ذلك نشر هذه المواد على شبكة الإنترنت
- B36 الانخراط في مشادات و/ أو عدوان جسدي، بخلاف المشادات الطفيفة كما هي موصوفة في الفقرة B24، والتي تنطوي على خطر كبير للتسبب في إصابات أو ينتج عنها إصابات طفيفة
- A37 القيام بأعمال التخويف أو التهديد بالعنف، أو الإيذاء أو إلحاق الأذى بشخص آخر أو آخرين
- B38 **القيام بسلوك أو التسبب في سلوك مشوش في حافلة المدرسة يخلق خطراً كبيراً أو يؤدي إلى إصابة
- B39 الانخراط في سلوك ينطوي على التحرش، و/ أو الترهيب، و/ أو التنمر، بما في ذلك استخدام طرق التواصل الإلكترونية للانخراط في ذلك السلوك (التنمر الإلكتروني)؛ مثل تلك السلوكيات تتضمن على سبيل المثال وليس الحصر: العنف البدني؛ المطاردة؛ التصرف اللفظي أو المكتوب أو البدني الذي ينطوي على تهديد الآخرين بإلحاق الضرر بهم؛ السعي لإكراه أو إجبار تلميذ أو أحد أفراد الطاقم للقيام بعمل ما؛ السخرية؛ التوبيخ؛ الطرد من مجموعة الأقران بغرض العزل أو الإذلال؛ استخدام لغة إزدرائية أو طرح دعابات إزدرائية أو التناوب بالألقاب بغرض الإذلال أو التحرش
- B40 الانخراط في سلوك ينطوي على التحرش، و/ أو الترهيب، و/ أو التنمر، بما في ذلك استخدام طرق التواصل الإلكترونية للانخراط في ذلك السلوك (التنمر الإلكتروني) بناء على العرق الأصلي أو المفترض للشخص، أو وزنه، أو ديانتته، أو ممارساته الدينية، أو جنسه، أو هويته الجنسية، أو تعبيره الجنسي، أو توجهاته الجنسية، أو إعاقته؛ إن مثل هذه السلوكيات تتضمن على سبيل المثال وليس الحصر: العنف البدني؛ المطاردة؛ التصرف اللفظي أو المكتوب أو البدني الذي ينطوي على تهديد الآخرين بإلحاق الضرر بهم؛ السعي لإكراه أو إجبار تلميذ أو أحد أفراد الطاقم للقيام بعمل ما؛ السخرية؛ التوبيخ؛ الطرد من مجموعة الأقران بغرض العزل أو الإذلال؛ استخدام لغة إزدرائية أو طرح دعابات إزدرائية أو التناوب بالألقاب بغرض الإذلال أو التحرش
- B41 حيازة مواد مراقبة أو أدوية تتطلب وصفة من طبيب بدون إذن مناسب، و/أو عقاقير ممنوعة، و/ أو تركيبات مسببة للهلوسة و/أو معدات مخدرات، و/أو الكحول
- B42 تشغيل جهاز إنذار الحريق أو إنذار الكوارث الأخرى عن كذب (I-D فقط)
- B43 التهديد بوجود قنبلة (I-D فقط)
- ** يمكن منع التلاميذ من استخدام الحافلة المدرسية وفقاً لتعليمات مستشار التعليم رقم A-801.

التدخلات التوجيهية

- التواصل مع الآباء
- التدخل عن طريق طاقم الاستشاريين
- اجتماع (اجتماعات) توجيهية
- المداخل التصالحية
- تدخلات ودعم السلوكيات الإيجابية (PBIS)
- الاستشارات الفردية والجماعية
- التوسط عن طريق الأقران
- برنامج المعلم الروحي
- حل النزاعات
- إنشاء عقد للسلوك الشخصي
- تقارير تقدم السلوك قصيرة المدى
- الإحالة إلى فريق شؤون التلميذ (PPT)
- الخدمة الاجتماعية (بموافقة الآباء)
- الإحالة إلى منظمة مجتمعية (CBO)
- الإحالة إلى خدمات الاستشارات المناسبة المتعلقة بإدمان المخدرات
- الإحالة إلى خدمات الاستشارات الخاصة باستغلال العلاقات بين الشباب أو العنف الجنسي
- الإحالة إلى خدمات الاستشارات الخاصة بالتنمر أو الترويع أو التحرش القائم على التمييز
- التقييم السلوكي الوظيفي (FBA)/ خطة التدخل السلوكي (BIP)

أساليب الدعم للتلاميذ المحولون من التوقيف

- يتوقع من المدارس أن تقدم خدمات الدعم للتلاميذ العائدين من التوقيف لتعزيز قدراتهم على استيفاء المعايير الاجتماعية والأكاديمية ضمن المجتمع المدرسي. خدمات الدعم قد تتضمن أي من مجالات التدخلات التوجيهية أو تشكيلة من الخدمات التي تلبي احتياجات التلميذ على أكمل وجه.

مجالات الردود التأديبية الممكنة، التي

تستخدم بالإضافة إلى التدخلات

التوجيهية

- D. اجتماع مع والد(ة) التلميذ
- E. إجراءات تأديبية داخل المدرسة (مثل: استبعاد من أنشطة خارج المنهج، أو وقت الغداء المشترك)
- F. الإبعاد من الفصل بواسطة المعلم (بعد إبعاد التلميذ من الفصل بواسطة المعلم ثلاث مرات خلال فصل دراسي واحد أو مرتين خلال فصل دراسي ثلاثي، يتعين السعي لإصدار توقيف من قبل مدير المدرسة إذا انخرط التلميذ لاحقاً في سلوك يمكن أن يؤدي إلى الإبعاد من قبل المعلم).
- G. التوقيف بواسطة مدير المدرسة لما يتروح ما بين يوم واحد و5 أيام
- H. توقيف صادر من المدير المراقب يؤدي إلى الإرجاع إلى المدرسة فوراً
- I. توقيف صادر من المدير المراقب يؤدي إلى توقيف متواصل لفترة ثابتة تتراوح بين 6 - 10 أيام مدرسية
- J. توقيف صادر من المدير المراقب يؤدي إلى توقيف متواصل لفترة من 30 إلى 90 يوماً دراسياً مع مراجعة تلقائية لإمكانية الإرجاع المبكر إلى المدرسة بعد فترة من 30 إلى 60 يوماً دراسياً
- K. توقيف صادر من المدير المراقب يؤدي إلى توقيف لمدة سنة والتكليف بالمداممة في برنامج بديل، مع المراجعة التلقائية للعودة المبكرة بعد 6 أشهر
- L. توقيف صادر من المدير المراقب يؤدي إلى توقيف لمدة عام واحد والتكليف بالمداممة في برنامج بديل، دون إمكانية العودة المبكرة
- M. الطرد (فقط لطلاب التعليم العام الذين بلغوا سن 17 سنة قبل بدء العام الدراسي الذي يبدأ في 1 يوليو/تموز).

الصفوف من السادس إلى الثاني عشر المستوى الرابع تكملة

مجالات الردود التأديبية الممكنة، التي تستخدم بالإضافة إلى التدخلات التوجيهية

- D. اجتماع مع والد(ة) التلميذ
- E. إجراءات تأديبية داخل المدرسة (مثل: استبعاد من أنشطة خارج المنهج، أو وقت الغذاء المشترك)
- F. الإبعاد من الفصل بواسطة المعلم (بعد إبعاد التلميذ من الفصل بواسطة المعلم لثلاث مرات خلال فصل دراسي واحد أو مرتين خلال فصل دراسي ثلاثي، يتعين السعي لإصدار توقيف من قبل مدير المدرسة إذا انخرط التلميذ لاحقاً في سلوك يمكن أن يؤدي إلى الإبعاد من قبل المعلم).
- G. التوقيف بواسطة مدير المدرسة لما يتروح ما بين يوم واحد و5 أيام
- H. توقيف صادر من المدير المراقب يؤدي إلى الإرجاع إلى المدرسة فوراً
- I. توقيف صادر من المدير المراقب يؤدي إلى توقيف متواصل لفترة ثابتة تتراوح بين 6 - 10 أيام مدرسية
- J. توقيف صادر من المدير المراقب يؤدي إلى توقيف متواصل لفترة من 30 إلى 90 يوماً دراسياً مع مراجعة تلقائية لإمكانية الإرجاع المبكر إلى المدرسة بعد فترة من 30 إلى 60 يوماً دراسياً
- K. توقيف صادر من المدير المراقب يؤدي إلى توقيف لمدة سنة والتكليف بالداومة في برنامج بديل، مع المراجعة التلقائية للعودة المبكرة بعد 6 أشهر
- L. توقيف صادر من المدير المراقب يؤدي إلى توقيف لمدة عام واحد والتكليف بالداومة في برنامج بديل، دون إمكانية العودة المبكرة
- M. الطرد (فقط لطلاب التعليم العام الذين بلغوا سن 17 سنة قبل بدء العام الدراسي الذي يبدأ في 1 يوليو/تموز).

التدخلات التوجيهية

- التواصل مع الآباء
- التدخل عن طريق طاقم الاستشاريين
- اجتماع (اجتماعات) توجيهية
- المداخل التصالحية
- تدخلات ودعم السلوكيات الإيجابية (PBIS)
- الاستشارات الفردية والجماعية
- التوسط عن طريق الأقران
- برنامج المعلم الروحي
- حل النزاعات
- إنشاء عقد للسلوك الشخصي
- تقارير تقدم السلوك قصيرة المدى
- الإحالة إلى فريق شؤون التلميذ (PPT)
- الخدمة الاجتماعية (بموافقة الآباء)
- الإحالة إلى منظمة مجتمعية (CBO)
- الإحالة إلى خدمات الاستشارات المناسبة المتعلقة بإدمان المخدرات
- الإحالة إلى خدمات الاستشارات الخاصة باستغلال العلاقات بين الشباب أو العنف الجنسي
- الإحالة إلى خدمات الاستشارات الخاصة بالتنمر أو الترويع أو التحرش القائم على التمييز
- التقييم السلوكي الوظيفي (FBA) // خطة التدخل السلوكي (BIP)

أساليب الدعم للتلاميذ المحولون من التوقيف

يتوقع من المدارس أن تقدم خدمات الدعم للتلاميذ العائدين من التوقيف لتعزيز قدراتهم على استيفاء المعايير الاجتماعية والأكاديمية ضمن المجتمع المدرسي. خدمات الدعم قد تتضمن أي من مجالات التدخلات التوجيهية أو تشكيلة من الخدمات التي تلبى احتياجات التلميذ على أكمل وجه.

المخالفات - سلوك عدواني أو ضار/مؤذ

- B44 أخذ أو محاولة أخذ ممتلكات تخص الآخرين أو ممتلكات تخص المدرسة بدون إذن. وبدون استخدام العنف أو تصرفات مثيرة للخوف (J-D فقط)
- B45 خلق خطر محتمل لإحداث إصابات خطيرة إما بالانخراط غير المسئول في سلوك و/ أو استخدام جسم ما يتبين أنه قادر على إحداث إصابات جسمانية (مثل الولاة، أو رأس الحزام، أو الشمسية، أو مؤشر الليزر) (M-D فقط)
- AB46 إحداث إصابات خطيرة إما بالانخراط غير المسئول في سلوك و/ أو استخدام جسم ما يتبين أنه قادر على إحداث إصابات جسمانية (مثل الولاة، أو رأس الحزام، أو الشمسية، أو مؤشر الليزر) (M-G فقط)
- B47 التحريض / التسبب في أعمال شغب (M-G فقط)
- B48 ** حيازة أو بيع أي نوع من السلاح كما هو معرف في التصنيف الثاني (M-G فقط)
- B49 استخدام مواد مراقبة أو أدوية تتطلب وصفة من طبيب بدون إذن مناسب. و/أو استخدام عقاقير ممنوعة. و/ أو تركيبات مسببة للهلوسة. و/أو الكحول (M-D فقط)
- ** قبل طلب التوقيف بسبب حيازة أحد المواد المذكورة في التصنيف الثاني، والتي تستخدم لأغراض أخرى بخلاف إلحاق الضرر الجسدي، مثل مبرد الأظافر، يتعين على مدير المدرسة تقرير ما إذا كانت هناك أية عوامل مخففة في هذه الحالة، إضافة إلى ذلك، يتعين على مدير المدرسة تحديد ما إذا كان السلاح المقلد ذو مظهر حقيقي أم لا وذلك بالأخذ بعين الاعتبار عوامل مثل لون السلاح وحجمه وشكله ووزنه.

الصفوف من السادس إلى الثاني عشر المستوى الخامس

التدخلات التوجيهية	التدخلات التوجيهية	المخالفات - سلوك خطير للغاية أو عنيف
التواصل مع الآباء	التواصل مع الآباء	B50 إشعال حريق
التدخل عن طريق طاقم الاستشاريين	التدخل عن طريق طاقم الاستشاريين	B51 التهديد باستخدام القوة أو استخدام القوة لأخذ أو محاولة أخذ ممتلكات الآخرين
اجتماع (اجتماعات) توجيهية	اجتماع (اجتماعات) توجيهية	B52 استخدام القوة أو إلحاق أو محاولة إلحاق إصابة خطيرة بموظفي المدرسة أو موظفي الأمن بالمدرسة
المدخل التصالحية	المدخل التصالحية	B53 استخدام القوة أو إلحاق أو محاولة إلحاق إصابة خطيرة بالتلاميذ أو الآخرين
تدخلات ودعم السلوكيات الإيجابية (PBIS)	تدخلات ودعم السلوكيات الإيجابية (PBIS)	B54 التخطيط أو التحريض أو المشاركة مع شخص آخر أو أشخاص آخرين في واقعة عنف جماعي
الاستشارات الفردية والجماعية	الاستشارات الفردية والجماعية	B55 * الانخراط في سلوك ينطوي على تهديد. أو خطر. أو عنف متعلق بالعصابات
التوسط عن طريق الأقران	التوسط عن طريق الأقران	B56 القيام باعتداء جنسي جسدي / إكراه أو إجبار آخر للمشاركة في نشاط جنسي
برنامج المعلم الروحي	برنامج المعلم الروحي	B57 بيع أو توزيع المحدرات الممنوعة أو المواد المراقبة و/ أو الكحول
حل النزاعات	حل النزاعات	B58 حيازة أو بيع أي نوع من السلاح. غير الأسلحة النارية. كما هي معرفة في التصنيف الأول
إنشاء عقد للسلوك الشخصي	إنشاء عقد للسلوك الشخصي	B59 استخدام أي نوع من السلاح كما هو معرف في التصنيف الثاني في التهديد أو محاولة لإلحاق الإصابة بموظفي المدرسة أو التلاميذ أو الآخرين
تقارير تقدم السلوك قصيرة المدى	تقارير تقدم السلوك قصيرة المدى	B60 ** استخدام أي نوع من السلاح. غير الأسلحة النارية. كما هو معرف في التصنيف الأول في التهديد أو محاولة لإلحاق الإصابة بموظفي المدرسة أو التلاميذ أو الآخرين الذين لم يكملوا العام الدراسي الذي يبلغ عمرهم فيه 17 عاماً. M لتلاميذ التعليم العام الذين أكملوا العام الدراسي الذي يبلغ عمرهم فيه 17 عاماً
الإحالة إلى فريق شؤون التلميذ (PPT)	الإحالة إلى فريق شؤون التلميذ (PPT)	B61 ** استخدام أي نوع من السلاح. غير الأسلحة النارية. كما هو معرف في التصنيف الأول أو التصنيف الثاني. في محاولة لإلحاق الإصابة بموظفي المدرسة أو التلاميذ أو الآخرين للتلاميذ الذين لم يكملوا العام الدراسي الذي يبلغ عمرهم فيه 17 عاماً. M لتلاميذ التعليم العام الذين أكملوا العام الدراسي الذي يبلغ عمرهم فيه 17 عاماً
الخدمة الاجتماعية (بموافقة الآباء)	الخدمة الاجتماعية (بموافقة الآباء)	B62 ** حيازة أو استخدام سلاح ناري (L للتلاميذ الذين لم يكملوا العام الدراسي الذي يبلغ عمرهم فيه 17 عاماً. M لتلاميذ التعليم العام الذين أكملوا العام الدراسي الذي يبلغ عمرهم فيه 17 عاماً)
الإحالة إلى منظمة مجتمعية (CBO)	الإحالة إلى منظمة مجتمعية (CBO)	* لبت فيما إذا كان السلوك متعلقاً بالعصابات. قد يستشير مسؤولو المدرسة وحدة شؤون العصابات التابعة لمكتب سلامة وتنمية الشبيبة.
الإحالة إلى خدمات الاستشارات المناسبة	الإحالة إلى خدمات الاستشارات المناسبة	** يمكن تعديل هذا الإجراء التأديبي تبعاً لكل حالة على حدة.
المتعلقة بإدمان المحدرات	المتعلقة بإدمان المحدرات	
الإحالة إلى خدمات الاستشارات الخاصة	الإحالة إلى خدمات الاستشارات الخاصة	
باستغلال العلاقات بين الشباب أو العنف الجنسي	باستغلال العلاقات بين الشباب أو العنف الجنسي	
الإحالة إلى خدمات الاستشارات الخاصة بالتنمر أو الترويع أو التحرش القائم على التمييز	الإحالة إلى خدمات الاستشارات الخاصة بالتنمر أو الترويع أو التحرش القائم على التمييز	
التقييم السلوكي الوظيفي (FBA) /	التقييم السلوكي الوظيفي (FBA) /	
خطة التدخل السلوكي (BIP)	خطة التدخل السلوكي (BIP)	
أساليب الدعم للتلاميذ المحولون من التوقيف	أساليب الدعم للتلاميذ المحولون من التوقيف	
يتوقع من المدارس أن تقدم خدمات الدعم للتلاميذ العائدين	يتوقع من المدارس أن تقدم خدمات الدعم للتلاميذ العائدين	
من التوقيف لتعزيز قدراتهم على استيفاء المعايير	من التوقيف لتعزيز قدراتهم على استيفاء المعايير	
الاجتماعية والأكاديمية ضمن المجتمع المدرسي. خدمات	الاجتماعية والأكاديمية ضمن المجتمع المدرسي. خدمات	
الدعم قد تتضمن أي من مجالات التدخلات التوجيهية أو	الدعم قد تتضمن أي من مجالات التدخلات التوجيهية أو	
تشكيلة من الخدمات التي تلبي احتياجات التلميذ على	تشكيلة من الخدمات التي تلبي احتياجات التلميذ على	
أكمل وجه.	أكمل وجه.	
مجالات الردود التأديبية الممكنة، التي تستخدم بالإضافة إلى التدخلات التوجيهية	التدخلات التوجيهية	
أ. توقيف صادر من المدير	أ. توقيف صادر من المدير	
المراقب يؤدي إلى توقيف	المراقب يؤدي إلى توقيف	
متواصل لفترة ثابتة تتراوح بين 6 - 10 أيام مدرسية	متواصل لفترة ثابتة تتراوح بين 6 - 10 أيام مدرسية	
ل. توقيف صادر من المدير	ل. توقيف صادر من المدير	
المراقب يؤدي إلى توقيف	المراقب يؤدي إلى توقيف	
متواصل لفترة من 30 إلى 90 يوماً دراسياً مع مراجعة تلقائية لإمكانية الإرجاع المبكر إلى المدرسة بعد فترة من 30 إلى 60 يوماً دراسياً	متواصل لفترة من 30 إلى 90 يوماً دراسياً مع مراجعة تلقائية لإمكانية الإرجاع المبكر إلى المدرسة بعد فترة من 30 إلى 60 يوماً دراسياً	
ك. توقيف صادر من المدير	ك. توقيف صادر من المدير	
المراقب يؤدي إلى توقيف لمدة سنة والتكليف بالمداومة في برنامج بديل. مع المراجعة التلقائية للعودة المبكرة بعد 6 أشهر	المراقب يؤدي إلى توقيف لمدة سنة والتكليف بالمداومة في برنامج بديل. مع المراجعة التلقائية للعودة المبكرة بعد 6 أشهر	
ل. توقيف صادر من المدير	ل. توقيف صادر من المدير	
المراقب يؤدي إلى توقيف لمدة عام واحد والتكليف بالمداومة في برنامج بديل. دون إمكانية العودة المبكرة	المراقب يؤدي إلى توقيف لمدة عام واحد والتكليف بالمداومة في برنامج بديل. دون إمكانية العودة المبكرة	
م. الطرد (فقط لطلاب التعليم العام الذين بلغوا سن 17 سنة قبل بدء العام الدراسي الذي يبدأ في 1 يوليو/غوز).	م. الطرد (فقط لطلاب التعليم العام الذين بلغوا سن 17 سنة قبل بدء العام الدراسي الذي يبدأ في 1 يوليو/غوز).	

